

المجلد السابع والعشرون للعام ٢٠٢٣ م
حولية كلية اللغة العربية للبنين بجرجا



ضوابط الاستدلال

بالشاهد الشعري بين منهج النظر ومنهج التطبيق
دراسة نقدية

Inference controls by poetic witness
Between the consideration approach and the
application approach, a critical study

كـه بقلم الدكتور

طارق محمود محمد محمود

الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية - كلية الآداب
جامعة الملك فيصل - المملكة العربية السعودية

الجزء الثالث (إصدار يونيو ٢٠٢٣ م)

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠/٢٠٢٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ضوابط الاستدلال بالشاهد الشعري

بين منهج النظر ومنهج التطبيق دراسة نقدية

طارق محمود محمد محمود

قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة الملك فيصل - المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني : karemtarek2009@yahoo.com

المخلص

يدور هذا البحث حول الشاهد الشعري وما تأصل حوله من ضوابط حاكمة، وحدود جامعة، تحكم على صحة الشاهد المستخدم في تقييد ما استدلالا أو احتجاجا، وهو ما يمثل في قناعة الباحث منهجا نظريا مكتملا في الحكم على ما يصح الاحتجاج به أو لا يصح، فما وافق هذه الضوابط والحدود الجامعة فهو الشاهد المقبول المحتج به، وما خالف هذه الضوابط والحدود فهو شاهد مهدر مردود لا يصح استخدامه، ولا الاحتجاج به.

أما منهجية التطبيق، فهي طريقة النحاة في تنزيل هذه الضوابط والقواعد الجامعة على الشواهد المستخدمة في الاحتجاج للأحكام النحوية التي يستنبطونها من كلام العرب.

والمشكلة التي يحاول الباحث دراستها في هذه الأوراق تتمثل في الإجابة عن سؤال طالما ألح على خاطري في أثناء معاشتي الدائمة لكتب قواعد النحو وأصوله، هذا السؤال هو: هل أجرى النحاة هذه الضوابط والأصول على الشواهد التي احتجوا بها في كتبهم، أو أنهم اعتنوا بالتنظير دون عناية كافية بتطبيق ذلك؟

الكلمات المفتاحية: ضوابط الاستدلال ، الشاهد الشعري ، منهج النظر،

منهج التطبيق ، دراسة نقدية .

**Inference controls by poetic witness
Between the consideration approach and the application
approach, a critical study**

tarek mahmoud Mohamed mahmoud

Department of Arabic Language - College of Arts - King Faisal University
- Kingdom of Saudi Arabia .

Email: karemtarek2009@yahoo.com

Abstract

This research revolves around the poetic witness and what is rooted around it in terms of governing controls and inclusive boundaries that judge the validity of the witness used in a poem as an inference or as a protest. These comprehensive controls and limits are the acceptable evidence invoked, and what violates these controls and limits is a wasted and rejected witness that cannot be used or invoked.

As for the application methodology, it is the way of grammarians in downloading these comprehensive controls and rules on the evidence used in protesting the grammatical provisions that they derive from the words of the Arabs.

The problem that the researcher is trying to study in these papers is to answer a question that has always persisted in my mind during my constant experience with the books of grammar and its origins, this

Keywords: Inference controls, poetic witness, consideration approach, application approach, critical study.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد.
فموضوع هذا البحث دراسة ضابط الشاهد النحوي في منهج النحويين
حال استخدامهم الشاهد الشعري للاستدلال على قضية من قضايا النحو
تنظيراً وتطبيقاً، وما ترتب على ذلك الاستخدام من قواعد حاكمة على
استعمال أهل اللغة.

موضوع هذا البحث دراسة مسألة أصولية لها أثرها العميق في صنيع
النحاة، وما بني على هذا الصنيع من أصول، وما ترتب عليه من قواعد
ملزمة تتمثل في إجازة استعمال ما أو منعه، أو وجوبه أو جوازه.

يدور هذا البحث حول الشاهد الشعري وما تأصل حوله من ضوابط
حاكمة، وحدود جامعة، تحكم على صحة الشاهد المستخدم في تعيين ما
استدللاً أو احتجاجاً، وهو ما يمثل في قناعة الباحث منهجاً نظرياً مكتملاً في
الحكم على ما يصح الاحتجاج به أو لا يصح، فما وافق هذه الضوابط
والحدود الجامعة فهو الشاهد المقبول المحتج به، وما خالف هذه الضوابط
والحدود فهو شاهد مهدر مردود لا يصح استخدامه، ولا الاحتجاج به.

أما منهجية التطبيق، فهي طريقة النحاة في تنزيل هذه الضوابط
والقواعد الجامعة على الشواهد المستخدمة في الاحتجاج للأحكام النحوية
التي يستنبطونها من كلام العرب.

والمشكلة التي يحاول الباحث دراستها في هذه الأوراق تتمثل في
الإجابة عن سؤال طالما ألح على خاطري في أثناء معاشتي الدائمة لكتب
قواعد النحو وأصوله، هذا السؤال هو: هل أجرى النحاة هذه الضوابط

والأصول على الشواهد التي احتجوا بها في كتبهم، أو أنهم اعتنوا بالتنظير دون عناية كافية بتطبيق ذلك؟

إن القراءة الفاحصة والمعاشية الطويلة لكتب القواعد أوحى للباحث وأشعرته أن خلا أصاب منهجية النحاة في تطبيق هذا المنهج، وأن دقة التنظير لم يماثلها دقة في التطبيق، هذا الشعور دفع الباحث إلى دراسة هذه الضوابط في كتب أصول النحو دراسة متأنية فاحصة بقراءة جامعة لكل ما وقع بين يدي من كتابات في هذه الضوابط والحدود، ثم استخلاص ما نص عليه الأصوليون منها، ثم تنزيل هذه الأصول على الشواهد المحتج بها في كتب الأصول للخروج بنتيجة وحكم على صنيع النحاة وما ألزموا به الناطقين والدارسين للعربية. وسأجعل هذه الدراسة خالصة لما أسموه (اطراد المنقول وكثرة الاستعمال). فما كثر استعماله هو المقبول المحتج به، وغير ذلك قليل أو ضعيف أو شاذ أو نادر، إلى آخر ما وصف به النحاة الشواهد والقواعد معا.

وسوف يقتضي هذا المنهج في دراسة صنيع النحاة تقسيمه إلى ما يأتي:
المقدمة: وفيها حديث في الموضوع وفكرته ومنهج دراسته.

ثم مبحثين:

المبحث الأول:

كثرة الاستعمال واطراد المنقول في العرف الأصولي النحوي.

وفيه مطلبان:

الأول: الشاهد الشعري ومكانته من قضية الاحتجاج والاستدلال.

الثانية: ضابط كثرة الاستعمال منهج التنظير.

المبحث الثاني:

من مظاهر الخلل في تطبيق الضابط.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قواعد بنيت دون شواهد مسموعة.

وتناولت فيه نماذج عدة لقواعد اشتهرت في الدرس النحوي لم تبين على كثرة الاستعمال، بل بُنيت على أمثلة صناعية دون شواهد مسموعة عن العرب أصلاً. مما يعني أن الضابط لم يراعَ.

المطلب الثاني: قواعد بنيت على شواهد لا يتمثل فيها ضابط الكثرة

والشيوع.

وقد اشتمل هذا المطلب على ثلاثة محاور تمثل أنماطاً مختلفة، وقعت

فيها هذه المخالفة، وهذه المحاور هي:

الأول: قواعد بنيت على شواهد لا تحقق الضابط.

الثاني: قواعد بنيت على شواهد حكم عليها بالصنعة.

الثالث: قواعد تحققت فيها الكثرة والشيوع وردها النحويون.

الخاتمة: تحوي نتيجة البحث.

ثم المصادر والمراجع.

منهج البحث

ستقوم منهجية هذه الدراسة تبعاً لما يأتي: —

أولاً — أستعين في هذه الدراسة بالمنهج النقدي التحليلي، لتحليل مبدأ الكثرة والشيوع في النحو العربي تنظيراً وتطبيقاً ومن ثم دراسة منهجية النحاة في تنزيله على قواعد العربية دراسة نقدية، والخروج بنتائج تنفي

أو تثبت خلل المنهجية التي سار عليها النحاة في تطبيق مبدأ الكثرة والشيوع.

ثانياً – قمت بدراسة ضابط كثرة الاستعمال في شواهد النحو العربي وما ترتب عليه من قواعد حاكمة مستعينا بأقوال النحاة ومواقفهم من بعض النصوص ثم مخالفة ذلك عند التقعيد، وقد دلت على ذلك بالعديد من القضايا النحوية ليتضح من دراستها صواب أو خلل منهج النحاة في التعامل مع هذا المبدأ.

ثالثاً – اعتمدت في الدراسة النحوية النقدية على ذكر الآراء والأدلة ووجوه الاستدلال بها، وما يرد عليها من اعتراض، وبيان الرأي الراجح من وجهة نظر الباحث.

رابعاً – سأعرض قضايا هذا البحث بحيدة تامة ناسباً الأقوال والآراء لأصحابها، ذكراً الكتاب وصاحبه وجزءاً والصفحة، وذلك في أول موضع يرد فيه.

وأخيراً أسأل الله في عملي هذا الإخلاص، وله القبول وأن يكون خطوة جادة في طريق البحث المثمر يفيد منه من يطالعه من طلبة العلم على قدر إخلاص القصد ونبل الهدف.

أهداف الدراسة

أولاً – دراسة مبدأ الكثرة والشيوع دراسة جديدة تتسم بالتحليل والنقد لتكشف الفجوة بين تنظير النحويين وتطبيقات ذلك التنظير مما يمهد الطريق للنظر لقواعد العربية نظرة جديدة.

ثانياً - لفت الأنظار إلى طريقة النحويين في الاحتجاج بشواهد غير صالحة على ما قرروا في أصول النحو، ومن ثم إعادة النظر في التاريخ النحوي خاصة ما أشيع عن رحلات النحاة للبادية لجمع الشواهد التي عقدوا عليها الدراسة.

ثالثاً - الإفادة من نتيجة البحث في إعادة النظر فيما اعترض به النحاة بعضهم على بعض في أثناء عرضهم لقضايا الخلاف ونقض الأدلة المستشهد بها على القضية محل الدراسة خاصة اعتراضات البصريين على ما صورها صاحب الإنصاف.

المبحث الأول

كثرة الاستعمال واطراد المنقول في العرف النحوي تنظيراً.

وفيه مطلبان:

الأول: الشاهد الشعري ومكانته في قضية الاحتجاج والاستدلال.

أولى نحاة العربية الشاهد الشعري عناية بالغة تدل على ما له من أهمية كبرى عندهم، فاجتهدوا في مبدأ عملهم بوضع الضوابط والقيود التي تصون الاحتجاج به فلا يدخل فيه ما ليس منه، ولقد بلغت عناية النحاة بالشاهد الشعري ما رسخ في الأذهان أن إطلاق لفظ الشاهد ليس له مدلول سوى الشعري منه حتى عرف بعضهم الاحتجاج بأنه: "إثبات صحة قاعدة، أو استعمال كلمة أو تركيب بدليل نقلي صح سنده إلى عربي فصيح سليم السليقة" (١)

ولا يخفى أن التعريف يدل دلالة واضحة على هذا الذي رسخ في الأذهان إذ إنه تناسى في تعريفه بقية مصادر الاحتجاج، بل تغاضى عن أهم هذه المصادر (القرآن والحديث) الذين زعموا أن النحو صنع من أجل الحفاظ عليهما من اللحن والخطأ، وقد صرح غير واحد من علماء العربية بهذا الشعور الذي ينتاب كثيراً من الدارسين حال دراستهم لقضية الاحتجاج.

فالدكتور محمد عيد يجزم بأن عملية الاحتجاج: "اعتماد كامل على الشعر العربي القديم في الاستقراء وتقرير الأصول" (٢). ويؤكد ذلك قائلاً:

(١) من تاريخ النحوص ١٧. سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت - لبنان

(٢) الاستشهاد والاحتجاج باللغة ص ١٠٣ د. محمد عيد، عالم الكتب

"إن الظاهرة الواضحة في كتب النحو العربي هي الاعتماد على الشعر، إذ يكاد يكون هو العنصر الغالب في دراسات النحاة المتقدمين والمتأخرين من مصادر الاستشهاد"^(١). بل وينص الدكتور محمد عيد صراحة على أن لفظة الشاهد لا يقصد بها في عرف الدارسين سوى الشاهد الشعري، فيذكر: "جاءت كل كتب الشواهد التي بين أيدينا محشوة بالشعر وشرحه والتعليق عليه حتى أصبحت لفظة الشواهد ذات معنى عرفي يقصد به الشعر"^(٢).

وفي تعليق على أنماط الشواهد التي احتج بها النحاة (القرآن والحديث والشعر) يقول جميل علوش: "كان هذا من الناحية النظرية فقط أما في الواقع فلم يكن الاعتماد على هذه الأنماط الكلامية متساويا فقد استبعد الحديث النبوي تقريبا واستخدم النص القرآني على نطاق محدود وبقي الشعر العربي هو المصدر الأول والرئيس للشواهد"^(٣).

ويزيد الدكتور حماسة هذا الأمر وضوحا فيقول: "ولكن كتب النحو والقديمة منها خاصة تفجؤنا باعتمادها على الشعر في الكثرة الكثيرة من الأحكام اعتمادا يكاد يكون كامل"^(٤) بل يذهب إلى أن كل ما وضعه النحاة من ضوابط وقيود تخص الشواهد لم يكن مقصودا بها في الحقيقة سوى الشواهد الشعرية، فيقول: "والذي يشعر به كلامهم عن الاحتجاج وتقسيم

(١) الاستشهاد والاحتجاج باللغة (ص ١٠٥).

(٢) المرجع السابق (ص ١٢٤)

(٣) ابن الأنباري وجهوده في النحو (ص ٢٦٧) ، جميل علوش، رسالة دكتوراه - رسالة قدمت لجامعة القديس يوسف - بيروت ١٩٧٧.

(٤) المصدر السابق ص ٣٤

الطبقات والتفريق بين القبائل وغير ذلك، أنهم لا يعنون إلا الشعر نفسه" (١). وهو تفسير أقرب ما يكون للواقع المحسوس من عمل النحاة وأوفق للمعقول والمنقول من كتبهم ، بل وينفي الدكتور حماسة من تأريخ الاحتجاج والاستشهاد ومن قاموسهما أيضا ما يعرف بالشواهد النثرية فيقول : "ولنصرف النظر هنا عن الأمثلة المصنوعة في كتاب سيبويه وغيره فهي ليست ما نعنيه من النثر ... ولكن النثر المقصود هنا، هو ما تكلمت به العرب فعلا غير الشعر من خطب ومخاطبات وغيرها مما تقتضيه شؤون الحياة وفقا لمنهج نحائنا القدماء في عدم التفريق بين هذه المستويات" (٢)، ثم يجلي هذه المسألة - مسألة الشواهد النثرية في كتاب سيبويه - ، فيقول : "والملاحظ على هذه العبارات وأضرابها ، أنها عبارات معظمها غامض ، لأنه مقطوع من سياقه ، ولم يبين لنا النحاة مستواها ، لأنهم أهملوا التصريح بقائلها اعتمادا على أنها نماذج لتراكيب معينة ، وغاية ما يعنون به هو ومن كلام العرب ، ومن قول العرب ، ومن ذلك قول العرب... إلى آخر هذه العبارات الغامضة غير المحددة ، فضلا عن أنهم لم يكتثروا من هذه العبارات كثرة تشعر أنهم يعتمدون عليها في التقعيد" (٣)

فليس غريبا القول بأن الشاهد الشعري حظي بعناية بالغة فاقت ما لغيره من مصادر الاحتجاج النحوي الأخرى، هذه العناية التي أوحى بأنه لا مدلول لكلمة الشاهد سوى الشعري منه، فأضحى حجة النحوي في إثبات

(١) المصدر السابق ص ٢٠

(٢) السابق ص ٣٣ و ٣٤

(٣) طبقات اللغويين والنحويين، أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ص ٣٤) تحقيق: أبو الفضل

إبراهيم القاهرة ١٩٥٤م.

صحة القاعدة النحوية وتقريرها أو تجويز ما جاء مخالفا القياس أو الرد على المخالف، أو تفنيد رأيه وإظهار ضعف مذهبه النحوي أو عدم جوازه.

أقول: هذه المنزلة التي حظي بها الشاهد جعلت النحاة يقعدون له القواعد ويؤصلون له الأصول بما يكفل له النقاء والسلامة والصحة كفالة تمنح الثقة فيه، وفيما ينتج عنه من قواعد حاكمة على استعمال المتكلمين من أبناء العربية، ويستطيع المتأمل فيما وضعه النحاة من ضوابط وقواعد – خاصة بالشاهد الشعري – أن يجمل تلك الضوابط في ضابطين:

أولهما: كثرة الاستعمال.

وثانيهما: صحة الرواية.

وسوف يكون هذا البحث خالصا للحديث عن ضابط كثرة الاستعمال، ومدى حرص النحاة عليه تنظيرا، ثم نرصد الخلل والقصور الذي وقع فيه النحاة في الميدان العملي وأثر ذلك في القواعد التي نتجت نتيجة هذا الخلل، وأثره في القواعد التي ردت نتيجة ذلك التنظير.

المطلب الثاني : كثرة الاستعمال واطراد المنقول

منهج التنظير

فالذي ينعم النظر في كتب أصول النحو يدرك تمام الإدراك أن النحاة في تنظيرهم للمنهج الذي اتبعوه في التقعيد اعتدوا كثيرا بمبدأ كثرة الاستعمال واطراد المنقول في إقرار القواعد أو رفضها أو تضعيفها، وذلك بوسمها بالقلّة أو الندرة أو الشذوذ أو الرداءة إلى آخر هذه المصطلحات الأصولية التي أطلقت على كل ما لم يكثر من لغة العرب على ما صورّه النحاة في أصولهم.

وقد تواتر اشتراط هذا الضابط فيما يحتج به من الشواهد، فيروي الزبيدي في طبقاته عن ابن نوفل قال: "سمعت أبي يقول لأبي عمرو بن العلاء: أخبرني عما وضعت مما سميتة عربية، أيدخل فيه كلام العرب كله؟ فقال: لا، فقلت: كيف تصنع فيما خالفتك فيه العرب وهو حجة؟ قال: أعمل على الأكثر وأسمي ما خالفني لغات"^(١) ويروي القفطي أن عيسى بن عمر بنى كتابه الجامع (على الأكثر وبوبه وهذبه وسمى ما شذ عن الأكثر لغات).^(٢)

أما أبو البركات الأنباري في تعريفه للنقل أي الشواهد العربية المحتج بها فيجعل هذه الكثرة شرطا لصحة وصف الشاهد بكونه كلاما عربيا ، فيقول: "اعلم أن النقل هو الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح

(١) إنباه الرواة عن أنباء النحاة، علي بن يوسف القفطي (375) دار الكتب - مصر

(٢) الإعراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة ص ٤٥ ، كمال الدين ابن الأنباري تحقيق: سعيد

الأفغاني ، مطابع الجامعة السورية ١٩٥٧

الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"^(١) ، وفي بيانه لمفهوم الكثرة، يوضح أن الكثرة المعمول بها عندهم ما بلغ حد التواتر ، يقول : "وقسموا المادة اللغوية إلى قسمين : متواتر وآحاد وجعلوا شرط التواتر أن يبلغ عدد النقلة حدا لا يجوز على مثلهم الاتفاق على الكذب ... وحد الكثرة المقبول عند ثلاثمائة وثلاثة عشر"^(٢) وقال : " وذهب قوم إلى أن شرطه أن يبلغوا سبعين، وذهب آخرون إلى أن شرطه أن يبلغوا أربعين ، وذهب آخرون إلى أن شرطه أن يبلغوا خمسة . والصحيح عندي أنه الأول"^(٣)

والسيوطي يتحدث عن المسموع فيجعله نوعين مطردا وشاذا، ويصف المطرد بأنه: " ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة مطردا، وما فارق ما عليه بقية بابه وانفرد عن ذلك إلى غيره شاذاً"^(٤).

ثم يقسم الاطراد والشذوذ أقساما وذكر من ذلك ما أسماه الغاية المطلوبة، فقال: "ثم الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب وجعل منه: "مطررد في القياس والاستعمال معا وهو الغاية المطلوبة"^(٥)، وهذا التعبير نفسه تعبير ابن جني في باب الاطراد والشذوذ، إذ قال عقب ذكر المطرد سماعا وقياسا: " وهذا هو الغاية المطلوبة والمثابة المنوبة"^(٦) ثم قسم السيوطي هذا المسموع تقسيما آخر بين فيه المقبول وغير المقبول مما يرد من كلام

(١) الإعراب في جمل الإعراب ولمع الأدلة ص ٣٤ و ٣٥

(٢) لمع الأدلة ص ٨٤

(٣) الاقتراح في علم أصول النحو (ص ١٠٩) ، جلال الدين السيوطي قرأه وعلق عليه الدكتور

محمود سليمان ياقوت ١٤٢٦ — ٢٠٠٦ ، دار المعرفة الجامعية

(٤) المصدر السابق (ص ١١٠).

(٥) الخصائص ، أبو الفتح ابن جني تحقيق محمد علي النجار القاهرة ١٩٥٢

(٦) انظر الاقتراح (ص ١١٤).

العرب، فيقول: " اعلم أنهم يستعملون غالبا وكثيرا ونادرا وقليلًا ومطردا فالمطرّد لا يتخلف، والغالب أكثر الأشياء، ولكنه يتخلف، والكثير دونه، والقليل دونه، والنادر أقل من القليل"^(١).

هذه القناعة التي تؤكد على كثرة المنقول، بل والاطراد فيه لم تتوقف عند قدامى النحاة من أمثال ابن جنى وأبو البركات الأنباري والسيوطي بل شاعت هذه القناعة عند المحدثين شيوعا مطردا منبهين أن النحاة بنوا صنيعهم على ما اطرّد من كلام العرب، فيقول الدكتور علي أبو المكارم: "واعتدوا بمبدأ الشيوخ في استخراج الظاهرة النحوية من المادة النحوية"^(٢) ويقول جميل علوش: "الاعتماد على السماع الكثير دون القليل والنادر"^(٣) وتقول فاطمة محمد طاهر: " ومنهج البصريين في ذلك أقوم، أنهم بينون قواعدهم على الأكثر والأشيع"^(٤).

ويقول الدكتور أحمد مختار عمر: " اعتد البصريون بالمنطق والعقل فقد أطلقوا لعقلهم العنان ولجئوا أحيانا إلى النظر المجرد، مما أدى بهم إلى عدم قبول الشواهد العربية إلا إذا كانت متواترة، وتواترها يعني كثرة دورانها على الألسنة، فإذا وصلت هذه الشواهد إلى تلك الدرجة من التواتر صح الأخذ بها واستنباط القواعد منها"^(٥). ويؤكد الدكتور شوقي ضيف ذات

(١) أصول التفكير النحوي (ص ٦٧) ، علي أبو المكارم ، بيروت ١٩٧٣ .

(٢) ابن الأنباري وجهوده في النحو جميل علوش (ص ٢٥٣) .

(٣) أسس الترجيح في كتب الخلاف ص ١٢٣ ، فاطمة محمد طاهر ، رسالة مقدمة لنيل درجة

الدكتوراه جامعة أم القرى

(٤) البحث اللغوي عند العرب ص 18 ، د . أحمد مختار عمر الطبعة السادسة

(٥) المدارس النحوية ص ٥٣ ، د . شوقي ضيف دار المعارف

المعنى متحدثا عن الخليل: "وكان يبني القياس على الكثير المطرد من كلام العرب"^(١).

والكلام على بناء القواعد على كثرة الاستعمال واطراد المنقول لا يكاد يتخلف عن مؤلف نحوي في قديم النحو وحديثه.^(٢)

ولقد أطبق المشتغلون بعلم القواعد قاطبة على أن هذا المبدأ الأصولي معيار للقبول والرفض، بل معيار القياس والرد وهو ما اعتمدت عليه كتب الخلاف"^(٣)، فيعلق أبو البركات الأنباري على احتجاج الكوفيين بقول الشاعر:

وَلَكِنِّي مِنْ حُبِّهَا لَعَمِيذُ

بقوله: "وهو شاذ لقلته وشذوذه ولهذا لا يكاد يعرف له نظير في كلام العرب وأشعارهم، ولو كان قياسا مطردا لكان ينبغي أن يكثر في كلامهم وأشعارهم"^(٤).

وعند غير ابن الأنباري نجد شيوع هذا المصطلح ونقيضه في كلام جمهرة النحويين، فنجد: "نقيس على الأكثر"^(٥) و"يحفظ ولا يقاس عليه"^(٦)

(١) الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه وأثره في تاريخ النحو (ص ٣٧٧)، أمان الدين حتحات: دار الرفاعي للنشر ودار القلم العربي وحسن، عباس: اللغة والنحو بين القديم والحديث ص ٤٠ دار المعارف ١٩٦٦

(٢) أسس الترجيح في كتب الخلاف (ص ١٢٣).

(٣) الإتصاف (١ / ٢١٤).

(٤) الكتاب (٣ / ٤٠٤).

(٥) المرجع السابق (٤ / ٨).

(٦) الخصائص (٣ / ١٤١).

و"شاذ لا يقاس عليه"^(١)، و"نادر قابل للتأويل فلا تبني عليه قاعدة"^(٢).
ويعلق ابن عقيل على اتصال نون الوقاية بليت قائلًا: "والكثير في لسان
العرب ثبوتها"^(٣).

وفي استعمال اسم الإشارة (أولى) قال: "ولكن الأكثر استعمالها في"^(٤)
. وفي باب أفعال المقاربة: "واقتران خبر عسى بأن كثير ... وأما كاد ...
فيكون الكثير في خبرها أن يتجرد من أن ... وأما أو شك فالكثير اقتران
خبرها بأن"^(٥). وعلى النقيض نراهم يردون ما خالف ضابط الكثرة بوصفه
بالشذوذ أو القلة أو الضعف أو غيره، من مثل قولهم في الضمير المتصل: "
ولا يقع بعد إلا في الاختيار ... وقد جاء شاذًا في الشعر"^(٦)، وفي نون
الوقاية: "وقد جاء حذفها مع ليس شذوذًا"^(٧).

كثر إذن الحديث عن هذا الضابط، واتفقت عباراتهم عليه تعليقًا على
الحكم النحوي، أو على دليله من كلام العرب، وبيّن مما سردت أن ضابط
(كثرة الاستعمال واطراد المنقول) جعلًا أساسًا لإجازة ما يُجَازُ ورد ما يُرَدُّ،
وأن المستقر في عرف المشتغلين بعلم القواعد أن هذا الضابط أجراه النحاة

(١) قطر الندى وبل الصدى. ابن هشام، جمال الدين عبد الله بن يوسف: تحقيق: محمد محيي

الدين عبد الحميد، ص ٢٦٣ مطبعة السعادة ط ١١ (١٣٨٣هـ)

(٢) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (١ / ٥٥) ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عبد

الرحمن بن عقيل. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد دار الطلائع.

(٣) المرجع السابق (١ / ٦٦).

(٤) المصدر السابق (١ ص ١٥١، ١٥٢).

(٥) المرجع السابق (١ / ٤٤).

(٦) المرجع السابق (١ / ٥٣).

(٧) الحيوان (٤ / ٤٨٢).

على كل ما قعدوا من قواعد واستنبطوا من أحكام، وأن قواعد العربية التي ندرسها اليوم وندرّسها للأجيال العاشقة للغتها بُنيتْ على هذا الضابط، حتى بدا للباحث اختبار هذا الضابط بين منهج التنظير وتشدده، وواقع القواعد في مطولات النحو.

ولقد انتابني شعور منذ أجل بعيد أن هذا الضابط لم يحظ تطبيقه بما حظي به تنظيره، وقد كانت المعاشة الطويلة لكتب القواعد بحثًا وتدريسًا تعمق في نفسي هذا الشعور، وأخذت أسجل على هوامش مصادر النحو كثيرا من الملاحظات التي تتعلق بهذا الضابط ومدى التزام النحاة به في حال التقعيد، غير أنني أرجأته كثيرا خوفا من مخافتين:

أولاهما: الخوف من الزلل في الحكم، إذ الغاية الكبرى التي يدور حولها البحث هي محاولة إثبات تصور وتحقيق ظن يقضي بتخلي نحاة العربية عن ضابط الكثرة والشيوع – أحيانا – في إقرار ما يجاز ومنع ما يمنع من القواعد، أو أنهم بنوا كثيرا من قواعدهم بعيدا عن هذا الضابط مما يقدح بالضرورة في منهجية استنباط ما استنبطوه من قواعد وأحكام.

ثانية المخافتين: وهي تتحقق حال إثبات التصور وتحقيق الظن من القدح في نحاة العربية ومنهجهم في استنباط القواعد، مما يثير جدلا وعراكا خاصة مع تبجيل المشتغلين بعلم القواعد لأهل السبق أو كما قال الجاحظ: " ولكن للناس تأسّ وعاداتٌ، وتقليدٌ للآباء، والكبراء، ويعملون على الهوى، وعلى ما يسبقُ إلى القلوب، ويستثقلون التحصيل، ويهملون النظر حتى

يصيروا في حالٍ متى عاودوه، وأرادوه، نظروا بأبصارٍ كليلّة، وأذهان مدخولة" (١).

وقد ذلل لي العقبين أستاذي الدكتور أحمد عبد العظيم، بأسلوبه المستوعب.

أما الأولى وهي المتعلقة ببناء القواعد على تصورات ذهنية بعيدا عن النص فضلا عن كون ورود منطوق النص المحتج به كثيرا أو قليلا، فقد أشار سعادته لذلك إشارة واضحة وأعقبه بنموذج من حديث النحاة ثم عقب تعقيبا واضحا بينا يشير إلى هذه الظاهرة تعقيبا يردُّ ما مُلئت به عقولنا من مقولات النحاة حول الكثرة والكثير الشائع والاطراد وغيره.

ففي حديثه عما قُعد له بعيدا عن نصوص اللغة – التي هي الأصل في إجازة التقعيد أو منعه – حديثه عما نُقل من المبنيات إلى العلمية وما وجب له الإعراب والتنوين، قال: "فإذا سميت بكلمات مثل (أنت) أعربتها... وصرفتها... فإذا ناديتها عاملتها المعرب أصالة... ثم علق وختم تعليقه بقوله: "ثم أين النصوص التي أسست عليها تلك القاعدة، وما مدى شيوعها – إن وجدت – بين نصوص عصر الاحتجاج؟" (٢).

وفي موضع آخر يتحدث عن القواعد المؤسسة على غير النصوص فيقول: "ما العلاقة بين العلمية والإعراب حتى تؤدي التسمية بالمبني إلى جعله تحقق أسباب البناء فيه... وإذا كان ثمة علاقة بين العلمية المنقولة

(١) القاعدة النحوية، دراسة نقدية د. أحمد عبد العظيم (ص ٤٣)، ١٩٩٠ دار الثقافة للنشر والتوزيع.

(٢) المرجع السابق (ص ٤٤).

من المبنيات وبين الإعراب فلم لم تعامل المركبات الآتية معاملة المعربات... فإن أجيب بورودها معربة سألنا أين نصوص ذلك في اللغة^(١).

فالبناء كثرة الاستعمال واطراد المنقول ليس موجودا ، بل إن البناء على النص في حد ذاته معدوم فيما نقل أستاذنا ، وسوف أحاول فيما يلي إثبات ذلك والتدليل عليه أما العقبة الثانية : وهي قداسة السابقين وتقدير جهدهم ، والإنكار على كل من يجروء على نقدهم ، أو بيان ما وقعوا فيه من سهو وإن كان بينا لا غموض فيه ولا لبس في كشفه وبيانه ، فقد كتب أستاذي الدكتور أحمد عبد العظيم فقرة كاملة جليلة القدر في ضرورة التفرقة بين حجم الجهد المبذول واتباع نتائجه ، يقول : " وجوهر كلامي هنا هو أن كون الدارسات النحوية القديمة مصيبة أو مخطئة ... أمر لا يصلح حجة له أو عليه حجم الجهد الذي بذله السابقون ولا موقف الإكبار الذي يحمله الدارس لما كان عليه ذلك السلف من جلد ... أي أن العلاقة بين الجهد من ناحية وبين قبول ما أسفر عنه هذا الجهد أو طرحه من ناحية أخرى علاقة منفكة... فقد يكون الجهد ضخما والعائد مضطربا ، وقد يكون الجهد قليلا والعائد منضبطا ، ومن ثم يجب أن نعرض لقضايا السلف في البحث النحوي خاصة واللغوي بصفة عامة ونحن متحرون في مواقفنا من حجم تبعثهم ، وطول دأبهم ، وقدرتهم على تشقيق الحجة ، ومهارتهم في صناعة الجدل"^(٢).

(١) القاعدة النحوية ، دراسة نقدية ص ١٤

(٢) المرجع السابق نفسه

فالإكبار للنحو لا للنحاة، والغيرة على العربية لا على كتبها أو نحاتها أو ما سطوروا فيها من استنباطات اقتربت أو ابتعدت عن المنهج السديد الحري بالاتباع والاقتداء بما جاء به من نتائج.

وسوف أحاول في فقرات هذا البحث أن أدلل على الدعوى التي حاولت أن أنظر لها فيما مضى من الصفحات، تلك التي تتلخص فيما أزعمه من أن ضابط الكثرة والشيوع الذي نظر له النحويون شرطا لإجازة أو وجوب لم يكن له في ميدان التطبيق تلك المنزلة التي صورها النحاة في ميدان التنظير زاعمين أن بناء قواعد النحو جميعا قد بنيت عليه، بل يكاد يكون حال تتبعه وهما ليس له ظل في كثير مما سطر في دواوين القواعد ومطولاتها.

المبحث الثاني

من مظاهر الخلل في تطبيق الضابط

وفيه مطلبان.

المطلب الأول : قواعد بنيت دون شواهد.

أول ما يقدح في ضابط الكثرة والشيوخ الذي ملأ خبره كتب النحو خاصة كتب الاحتجاج منها هو ما أُطلقُ عليه بناء القواعد دون أن يكون لها حظ من ذلك الضابط وليس لها نصيب أصلا من الشواهد المسموعة من كلام العرب، بل أقام النحاة هذه القواعد معتمدين على أمثلة مصنوعة ليس لها ظل من عصر مما يعرف بالاحتجاج.

وسوف أضع بين يدي القارئ عددا من القضايا التي أقام النحاة قواعدها على غير الشواهد التي أوجبوا لها أن تكون عربية خالصة، وأن تكون كثيرة شائعة، هذه القضايا نماذج فقط لتثبت صدق ما ادعي من أن هذا الضابط – الكثرة والشيوخ – لم يطبقه النحاة تطبيقا دقيقا في ميدان التقعيد النحوي، وإن كان بعضهم أجراه على المخالفين دليلا على رد ما يريد رده من القواعد. أقول: إن هذه النماذج أدله للبينة فقط، وإلا فما بني من القواعد على غير شواهد يتحقق فيه الضابط كثيرة كثيرة تسمح بدراستها في بحث مستقل تام. ومن هذه النماذج ما يأتي:

النموذج الأول:

في باب الضمائر قعد النحاة قاعدة مفادها: أنه إذا تأتي أن يجئ بالضمير متصلا فلا يصح الإتيان به منفصلا، واستثنوا من هذا: كون عامل

الضمير عاملا في ضمير آخر أعرف منه مقدم عليه، وليس مرفوعا، وعليه فجزوا في الضمير الثاني الاتصال والانفصال، ثم فرقوا بين كون العامل فعلا غير ناسخ أو اسما، فذهبوا إلى ترجيح الفصل مع كون العامل اسما، قال ابن هشام: "فإن كان اسما فالفصل أرجح، نحو: عجبت من حبي إياي" (١).

فابن هشام وغيره يرجح الحكم بالفصل دون شاهد من كلام العرب، بل اعتماد على مثال مصنوع غير مسموع عن العرب، ليس له حظ ظاهر من الضابط (كثرة الاستعمال واطراد المنقول) الغريب أن النحاة الذين رجحوا الفصل دون شاهد عقبوا على الحكم المرجوح بشاهد شعري في قوله:

لَنْ كَانَ حُبُّكَ لِي كَاذِبًا لَقَدْ كَانَ حُبِّيكَ حَقًّا يَقِينًا. (٢)

والحق أنه لا شاهد في الحالتين – فضلا عن كثرة أو شيوع – يبني عليه حكم فيهما، فالحالة الأولى لا شاهد لها والحالة الثانية شاهدها مطعون في صحة الاحتجاج به بجهالة قائله.

(١) انظر المسألة بأمتنتها: أوضح المسالك ابن هشام الأنصاري ج ١ ص ١٨٩، والتذليل والتكميل في شرح التسهيل أبو حيان (ج ٢/ ٢٨) تحقيق د. حسن هندأوي، دار القلم. دمشق الطبعة (الأولى) ١٤١٩ هـ، ١٩٨٩ م، وهمع الهوامع، جلال الدين، السيوطي. ارتشاف الضرب (٢/ ٩٣٩)، وشفاء العليل (١/ ١٩١-١٩٢)، وشرح الكافية الشافية، ابن مالك، محمد بن عبد الله. (١/ ٢٣٠).

(٢) وهذا البيت لا يفرق كثيرا عن الشاهد المصنوع الذي رجحوا به الحكم، لأنه شاهد ساقط ومردود بجهالة قائله، قال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد: "وهذا بيت من كلمة اختارها أبو تمام ... ولم ينسبها، ولا نسبها أحد شراحه إلى قائل معين ... ولو جاء به الشاعر منفصلا لقال "لقد كان حبي إياك" والانفصال في هذه الحالة – وهي أن يكون العامل اسما كحبي في هذا الشاهد أرجح" انظر هامش أوضح المسالك (١/ ٨٩ و ١٩٠).

النموذج الثاني:

في ذات الباب، يذهب النحاة إلى وجوب انفصال الضمير إذا رفع بمصدر مضاف إلى المنصوب معنى ، غير أنهم لا يحتجون لهذه القاعدة بمسموع يشهد لما أوجبوا نطقه على أهل العربية ، بل مستندهم على هذا الوجوب مثال مصنوع لا ينتمي يوما لعصر الاحتجاج فضلا عن أن يكثر في كلامهم أو يقل ، قال أبو حيان بعد أن ذكر الحكم السالف ، نحو : "عجبت من ضرب زيد أنت" وزيد عجبت من ضربك هو ...^(١) بل يذهب السيوطي في ذات الباب إلى منع توكيد ضمير الرفع المتصل مستترا أو بارزا إلا بفواصل ما، لكنه لا يدلل على ذلك بالاستخدام العربي لذلك بل بمصنوع الأمثلة، فيقول: "نحو: قم أنت نفسك، وقمت أنت نفسك، وقاما هما نفسيهما " ^(٢) .

النموذج الثالث:

أوجب النحاة^(٣) إبراز الضمير إذا جرى الخبر على غير من هو له سواء في ذلك أترتب عليه إلباس أم لم يترتب، وجعلوا هذا الوجوب مبنيا على أمثلة مصنوعة لا تمت للنص العربي المحتج به بصلة، فمثال ما ألبس قولهم: زيد عمرو ضاربه هو، أو غلام زيد ضاربه هو ، وجعلوا لما لا يلبس قولهم : زيد هند ضاربها هو، أو غلام هند ضاربتها هي . وغير هذين المثالين لم تذكر لنا كتب النحو مسموعا واحدا فصيحاً فضلا على أن يكون

(١) انظر ارتشاف الضرب (٩٣٩/٢) الكتاب (٣٥٩ / ٢) ، شرح التصريح (١٠٥/١).

(٢) انظر همع الهوامع (١٩٧ / ٥).

(٣) انظر: أوضح المسالك (١٧٦/ ١) وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (١٧٦/١) ،

وانظر كذلك: التذييل والتكميل (١٥/ ٤) وشرح التسهيل (٣٠٧/ ١) وارتشاف الضرب (٢ /

٩٣٢) والمساعد (١٠٣ / ١) وشرح التصريح (١٠٥ / ١).

كثيرا يظهر لنا استعمال العرب الخُلص لهذا الضمير سواء ألبس أم لم يلبس.

العجيب في شأن النحويين أنهم عارضوا رأي الكوفيين الذين ذهبوا إلى أن الوجود لا يكون إلا حال الإلباس محتجين يقول القائل:

قَوْمِي ذُرَا الْمَجْدِ بَانُوهَا وَقَدْ عَلِمْتَ بِكُنْهِ ذَلِكَ عَدْنَانٌ وَقَحْطَانٌ^(١)

وهذا الشاهد الذي احتج به الكوفيون لا يوصف بكثرة بل لا يوصف بصحة لجهالة قائله، ورغم ذلك فابن عقيل يصحح المذهب الكوفي، ويصف هذا الوارد المتسم بالجهالة بقوله: "وقد ورد السماع بمذهبهم.."^(٢) وقد رد البصريون ذلك بالشذوذ، وكان أمثلتهم تخطت ذلك أو تباعدت عنه، بل إن ابن عقيل يقر في شرحه بما يثبت أن هذه القواعد أجزت بعيدا عن الشواهد المسموعة فضلا على الكثرة المزعومة، يقول: "فإذا خيف اللبس وجب الإبراز كالمثال الثاني" فالمثال الثاني حجته في الإجازة بله الوجود، والذي ينبغي أن يسأل أين شواهدهم بل أين كثرتها؟

(١) الشاهد مجهول: أوضح المسالك (١/ ١٩٦) وتلخيص الشواهد (١٨٦)، والدرر اللوامع (١/ ١٨٤).

(٢) ابن عقيل (١/ ٩٨)

النموذج الرابع:

وفي الباب ذاته يذكر النحاة مواضع حذف الخبر وجوبا، فجعلوا منها: "أن يكون المبتدأ إما مصدرا عاملا في اسم مفسر لضمير ذي حال لا يصح كونه خبرا عن المبتدأ المذكور، نحو: ضربي زيدا قائما، أو أكثر شربي السوق ملتوتا، أو إلى مؤول بالمصدر المذكور، نحو أخطب ما يكون الأمير قائما".^(١)

وواضح أن الحالات التي أوجب فيها النحاة حذف الخبر لم يكن لها شاهد من كلام العرب يدل عليها فضلا أن يتصف بقلة أو كثرة.

النموذج الخامس:

في باب إن وأخواتها يتحدث النحاة عن مواضع يجب فيها كسر همزة إن وفتحها، ومواضع يجوز فيها الأمران معا، ففي بعض المواضع اعتمد النحاة في إقرارها وتقعيدها على شواهد مصنوعة لا تمت للكثرة والشيوخ بصلة، ومن ذلك حديثهم عن وجوب الكسر في الحالات الآتية^(٢):

(أ) بعد حيث، مدللين على ذلك بقولهم نحو: جلست حيث إن زيدا جالس.

(ب) بعد إذ، مدللين على ذلك بقولهم: نحو وجئتك إذ إن زيدا أمير.

(ج) وقوعها صفة، جاعلين دليلها قولهم نحو: مررت برجل إنه فاضل.

(١) انظر المسألة بأمثلتها في: شرح التسهيل (١/ ٢٧٨)، والتذليل والتكميل (٣/ ٢٨٨) وهمع الهوامع (١/ ٤٥ و ٤٦)، وأوضح المسالك (١/ ٢٠٤ و ٢٠٥)، وارتشاف الضرب (٣/ص ١٠٩٤ و ١٠٩٥) وشفاء العليل (١/ ٢٧٦)، وشرح الكافية الشافية (١/ ٣٥٥).
(٢) انظر: أوضح المسالك (١/ ٢٩٩ و ٣٠٠)، التذليل والتكميل (٥/ ٧٤)، وهمع الهوامع (١/ ١٦٦) وارتشاف الضرب (٣/ ١٢٥٦)، والجنى الداني (ص ٤٠٧).

وفيما يجوز فيه (فتح الهمزة وكسرها) يذكرون حالات من حالاتها دون تدليل من كلام العرب، ومن ذلك الحالات الآتية^(١) :

(أ) أن تقع خبرا عن قول ومخبرا عنها بقول والفائل واحد، نحو: قولي إني (أي) أحمد الله.

(ب) أن تقع بعد حتى، وجعلوا شاهده نحو قولهم: مرض زيد حتى أنهم (إنهم) لا يرجونه.

(ج) أن تقع بعد أما، وجعلوا دليله نحو قولهم: أما أنك (إنك) فاضل، ولا شواهد عربية لذلك كله فضلا عن الكثرة والاطراد.

النموذج السادس.

في باب أفعال المقاربة والرجاء والشروع قعد النحاة على غير سماع قاعدة مفادها: أن حرى مثل عسى في الدلالة على رجاء حدوث الفعل، غير أنهم أوجبوا فيها اقتران خبرها بأن، نحو: حرى زيد أن... قال ابن عقيل: "ولم يجرّد خبرها من أن لا في الشعر ولا في غيره"^(٢).

غير أنه لم يذكر ولا ذكر غيره شاهدا مسموعا كثيرا أو قليلا يثبت ذلك، بل إن أبا حيان ذكر ما ينفي فعلية (حرى) بالأساس وطالب المخالفين بسماع يثبت دعواهم، قال: "... فذكروا أنهم قالوا في حرى الاسم إن معناه عسى، يعني أنها للرجاء كما أن معنى عسى للرجاء، فهؤلاء فسروا حرى

(١) انظر: الهمع (١/ ١٦٦)، والتذليل والتكميل (٥/ ٧٨)، والكتاب (٣/ ١٤٣)، و ارتشاف

الضرب (١٢٥٨) والمساعد (١/ ٣١٨) والجنى الداني (ص١٣٤) وشفاء العليل

(١/ ٣٦١)، وشرح الكافية الشافية (١/ ٤٨٧)

(٢) ابن عقيل (١/ ١٥٣).

المنون الاسم بعسى التي هي فعل، فيحتاج في إثبات كون حرى فعلا ماضيا بمعنى عسى إلى نقل يفصح عن ذلك" (١).

وكلام أبي حيان يثبت يقينا أن النحاة لم يستندوا إلى سماع في تقعيدهم لوجوب اقتران خبر حرى بأن، فضلا على أن يكون هذا السماع موصوفا بضابط الكثرة.

وهذا الكلام نفسه يسري على حديثهم عن الفعل اخلوق، وجعلوا منه قولهم: "اخلولقت السماء أن تمطر" (٢).

النموذج السابع:

في باب بل لا النافية للجنس، ذكر النحاة في صفة اسم لا المبني صورا منها: بناؤه على الفتح لتركبها معه قبل مجيء لا تركيب خمسة عشر، ونصبه مراعاة لمحل النكرة، ورفع مراعاة لمحلها مع لا، وجعلوا دليله قولهم: لا رجل ظريف فيها "بضبط ظريف بالوجوه الثلاثة" ومنه "الأ ماء باردا عندنا" ولم يذكروا للوجوه الثلاثة ولا لواحد منها ما نتيقن به صحة نسبته للعرب فضلا عن كثرته على ألسنتهم (٣).

(١) التذييل والتكميل (٤ / ٣٣٠ و ٣٣١).

(٢) المرجع السابق نفسه

(٣) نظر المسألة في: أوضح المسالك (٢ / ٣٢) وارتشاف الضرب (٣ / ١٣٢١) وشفاء العليل

(١ / ٣٨٦) وشرح التسهيل (٢ / ٩٦) وشرح الكافية (٢ / ١٧٥) والتذييل والتكميل (٥ /

٢٩٧ و ٢٩٨).

النموذج الثامن:

في باب ما ينوب عن الفاعل ذكر النحاة مسألة (إقامة المفعول الأول مقام الفاعل في باب ظن وأعلم) ، فذكر ابن عقيل: "وذهب قوم - منهم المصنف - إلى أنه لا يتعين إقامة الأول لا في باب ظن ولا باب (أعلم) لكن يشترط ألا يحصل لبس ، فنقول : ظنَّ زيدا قائم ، وأعلم زيدا فرسك مسرجٌ... أما إقامة الثالث في باب أعلم فنقل ابن الربيع وابن المصنف الاتفاق على منعه ، وليس كما زعموا فقد نقل غيرهما الخلاف في ذلك ، فتقول : أعلم زيدا فرسك مسرجٌ" ، وهي إجازة مبنية في البابين على مصنوع الأمثلة، هكذا دون نقل واحد يثبت نسبة هذه القواعد لكلام العرب^(١)

النموذج التاسع:

في باب الاشتغال ذكر النحاة وجوب نصب الاسم في عدة صور، ليس لصورة منها شاهد من كلام العرب، ومنها: وقوع الاسم بعد أداة تختص بالفعل كأدوات التحضيض نحو: هلا زيدا رأيته، والاستفهام نحو: هل زيدا رأيته؟ ومتى عمرا لقيته؟ وأدوات الشرط، نحو: حيثما زيدا لقيته فأكرمه... ثم ذكروا في ذات الباب حالات يترجح فيها النصب معتمدين في إجازتهم على أمثلة مصنوعة لا تمثل كثرة ولا ما دون كثرة، فذكروا أن ترجيح النصب يكون في حال إذا ما سبق الاسم فعل طلبى وهو الأمر والدعاء ولو بصيغة الخبر، نحو زيدا اضربه، واللهم عبدك ارحمه، وزيدا غفر الله له،

(١) انظر المسألة في: التذييل والتكميل (٦/ ٢٤٨) والهمع (٢/ ٢٦٣) ، وارتشاف الضرب

(ص١٢٩٣) وشرح الجمل (١/ ٥٣٨) ، وشرح الأشموني (٢/ ٦٩) ، والمساعد (١/

٤٠٠) ، وشرح التصريح (١/ ٢٩٢) وشرح ابن عقيل (٢/ ٦٨)

ومنه أن يكون الفعل مقرونا بالام أو لا الطلبتين، نحو: عمرا ليضربه بكر.
وخالدا لا تهنه، ومنه: زيدا لا يعذبه الله. (١)

والسؤال: أين في كتب النحاة ما يؤيد ذلك من كلام العرب وشواهدهم.

النموذج العاشر.

أجاز المبرد والسيوطي وأبو حيان التنازع في فعلي التعجب، نحو: ما أحسن وأجمل زيدا! قال السيوطي: "وقيل يجوز في التعجب مطلقا ... وعليه المبرد ورجحه الرضي" (٢) قال أبو حيان: "ومنع بعض النحويين تنازع فعلي التعجب، والصحيح عندي جوازه، لكن بشرط إعمال الثاني كقولك: ما أحسن وأعقل زيدا، تنصب زيدا بأعقل" (٣)، ولم يأتوا بشاهد واحد لهذا التقعيد.

النموذج الحادي عشر.

ذكر النحاة في باب الحال أصلا، ثم ذكروا ما يستثنى منه، أما الأصل: فهو مجيء الحال مشتقة، ثم ذكروا: "ويكثر مجيئها جامدة في صور منها: أن تكون دالة على سعر، نحو: بعه مدا بدرهم، أو على تشبيهه نحو: كر زيدا أسدا، أو دلالاته على ترتيب، نحو: ادخلوا رجلا رجلا، أو دلالاته على الفرع، نحو: هذا حديدك خاتما، أو دلالاته على النوع، نحو: هذا مالك ذهباً،

(١) انظر: أوضح المسالك ١٤٣/٢، وارتشاف الضرب (٢١٦٧)، والتذليل والتكميل (٦) /

٣٠٨، وهمع الهوامع (٥/ ١٥٣).

(٢) همع الهوامع (٥/ ١٤٥)

(٣) شرح التسهيل (٢/ ١٧٧).

أو دلالاته على تفصيل، نحو: أحمد طفلاً أجل من على كهلاً، أو دلالاته على تقسيم، نحو أقسم المال عليهم أثلاثاً أو أخماساً.

وهي كلها أمثلة مصنوعة لا تنتمي لعرب ولا لعصر موسوم بالاحتجاج، ولا صلة لها بقلة ولا كثرة. (١)

النموذج الثاني عشر.

صاغ النحاة في باب التفضيل قاعدة مفادها: "إذا فضل شيء على نفسه أو غيره في حال أخرى، فإنه يعمل في حالين: أحدهما متقدمة عليه، والأخرى متأخرة عنه، ولم يحتجوا لهذا التقييد بما يؤيده ويقره بشيء من كلام العرب، بل صاغوا له مثالا من مصنوعاتهم هو قولهم: زيد قائما أحسن منه قاعداً، وزيدا مفرداً أنفع من عمرو معاناً، قال ابن عقيل: "فقائماً ومفرداً منصوبان بأحسن وأنفع وهما حالان، وكذا قاعداً ومعاناً، وهذا مذهب الجمهور" (٢).

النموذج الثالث عشر.

في باب البديل يعدد النحاة صورته الأربعة، وفي الرابع يقول ابن هشام: "وقول الناظم: خذ نبلاً مدى. يحتمل الثلاثة، وذلك باختلاف التقادير، وذلك لأن النبل اسم جامع للسهم، والمدى جمع مديّة، وهي السكين، فإن كان المتكلم إنما أراد الأمر بأخذ المدى ثم سبقه لسانه إلى النبل فبذل غلط وإن كان المتكلم أراد الأمر بأخذ النبل ثم تبين له فساد تلك الإرادة، وأن الصواب

(١) انظر: شرح التسهيل (٢ / ٣٢٤)، والهمع (٣ / ٨٢٧) والارتشاف (ص ١٥٥٨) وابن عقيل (٢ / ١١٠).

(٢) ابن عقيل (٢ / ١٢٢) وشرح التسهيل (٣ / ٥٥).

الأمر بأخذ المدى فبدل نسيان ، وإن كان أراد الأول ثم أضرب عنه إلى الأمر بأخذ المدى ، وجعل الأول في حكم المتروك فبدل إضراب وبداء^(١) ، وهو كلام لا سند له من كلام العرب ولغتهم ، حتى نقل السيوطي عن المبرد في هذا النوع قوله : " بدل الغلط لا يكون مثله في كلام الله ، ولا في شعر ، ولا في كلام مستقيم " (٢) .

ومما تقدم يتبين بما لا يدع مجالاً لشك أن الضابط الذي أشاع النحاة أن الشواهد والقواعد والأحكام بنيت عليه لم يكن له ظل فضلاً عن وجود فيما دلت به من نماذج بنى فيها النحاة قواعد مشهورة على أمثلة مصنوعة لا على شواهد موسومة بكثرة أو قلة، وهو ما يجافي تنظيرهم وتأصيلهم للقواعد والشواهد معاً، وهو أيضاً ما يبطل حججهم على مخالفيهم بدعوى القلة والندرة والشذوذ وإلا فكيف يعترض على المحتج بكلام العرب، ويبني هو نفسه قواعد ليس لها صلة بكلامهم إطلاقاً.

(٢) أوضح المسالك (٣ / ٣٥٨).

(٣) المرجع نفسه

المطلب الثاني

قواعد بنيت على شواهد لا يتحقق فيها الضابط

وفيه ثلاثة أنماط

الأول: قواعد بنيت على شواهد تخالف ضوابط الاستشهاد.

في المبحث السابق ظهر جليا ما وصفته بتقعيد قواعد لا يتحقق فيها الشاهد النحوي فضلا عن الاطراد في الاستعمال الذي يتحدث عنها النحاة، وذكرت أن هذا التقعيد بهذه الطريقة قاذح في هذا الضابط الذي قعد النحاة قواعد النحو بناء عليه. وفي هذا المبحث أضع بين يدي القارئ ملحوظة أخرى تقدح فيما أسماه النحاة "بناء القواعد على كثرة الاستعمال واطراد المنقول".

فالمبحث يرصد عدد قواعد بناها النحاة دون رعاية كافية عن كلام العرب عامة، وبما يخالف يقينا هذا الضابط، إذ إن هذه القواعد بنيت على شواهد تخالف ضوابط الاستشهاد التي أجهد فيها النحاة أنفسهم، وأجهدوا بها مخالفينهم من المشتغلين بعلم القواعد.

أقول: لو أن ضابط (كثرة الاستعمال واطراد المنقول) حاضر في عمل النحاة جمعا للغة، وتصنيفا لها، وتقعيدا لقواعدها، فما الداعي الذي يجعل النحاة يبنون قواعد عدة على أدلة لا تصلح أصلا للاستشهاد؟ بل وكثيرا ما يردون بها على مخالفينهم من النحاة. وإذا كان ذلك كذلك فلماذا إذن ملئت كتب الخلاف النحوي برد المسموع بدعوى قتلته أو ندرته أو شذوذه أو جهالة قائله أو غيره من الأسباب والدعاوى؟

إن الناظر في كتب القواعد المتأمل في صياغتها المنصف في تحليلها، المعتدل في الحكم عليها يدرك بلا كبير مشقة ذلك الخلل الواضح والفجوة العميقة بين اشتراط النحاة (كثرة الاستعمال واطراد المنقول) لكل تععيد، ومجافاتهم هذا الشرط في تعييدهم الفعلي للقواعد، فتراهم يبنون قواعد من قواعدهم على غير شواهد - كما سبق - أو على شواهد لا يتحقق فيها ذلك الضابط، على ما سيظهر في النماذج الآتية:

أولاً- في باب الأسماء الستة يجيز النحاة النقص في الأب والأخ والحم محتجين بقول القائل:

بَابِهِ اقْتَدَى عَدِيٌّ فِي الْكَرَمِ وَمَنْ يُشَابَهُ أَبُهُ فَمَا ظَلَمَ^(١)

قال الشيخ محمد محيي الدين: "من النحاة من نسب البيت إلى رؤبة بن العجاج وذكر أنه يمدح عدي بن حاتم الطائي، ولا يوجد في ديوان أراجيز رؤبة، وإن ذكره ناشروه في زياد"^(٢) وبمعزل عن نسبة البيت إلى رؤبة أو غيره، فإن البيت فرد في بابه لم يأت النحاة له بنظير استدل به على جواز النقص في أب وأخ وحم، ثم إن كان شاهد (أبه) مطعون في نسبه وكثرته فإن (أخ وحم) لا شاهد لهما أصلاً من كلام العرب.

(١) انظر البيت في: الدرر اللوامع (١ / ٣١)، وشرح التصريح (١ / ٦٤)، والمقاصد النحوية (١ / ١٢٩)، وشرح ابن الناظم (ص ٢٠)، وأوضح المسالك (١ / ٤٦)، وتلخيص الشواهد (ص ٥١) والخزانة (٤ / ١٠٥)، وشرح الأشموني (١: ٢٩)، وشرح شواهد المغني (٢: ٥٨٥)، وشرح المفصل (١ / ٥٣).

(٢) أوضح المسالك (١ / ٤٦).

ثانيا - يرجح النحاة فصل الضمير إذا كان الفعل ناسخا نحو خلتنيه، قال ابن هشام: "وإن كان العامل فعلا ناسخا نحو خلتنيه فالأرجح عند الجمهور الفصل"^(١). واحتجوا لذلك بقوله:

أخي حَسْبُكَ إِيَّاهُ وَقَدْ مَلِئْتُ أَرْجَاءُ صَدْرِكَ بِالْأَضْغَانِ وَالْإِحْنِ

قال المحقق: "ولم أعثر لهذا البيت على نسبة إلى قائل معين، ولا عثرت له على سوابق أو لواحق"^(٢) وعلق ابن الناظم على اختيار ترجيح الانفصال بأنه: "ليس بمرضي، لأن الاتصال جاء في الكتاب العزيز... والانفصال لا يكاد يعثر عليه إلا في الشعر"^(٣) ثم ذكروا أن الفصل يرجح إن اختلف لفظ الضميرين، غير أنهم أجازوا الوصل أيضا محتجين له ببيتين مجروحين لا يعتد بهما على ما قضى به تأصيلهم، الأول قوله:

وَقَدْ جَعَلْتَ نَفْسِي تَطِيبُ لَضَعْمَةٍ لَضَعْمَهُمَا يَقرَعُ العَظْمَ نَابِهَا^(٤)

والثاني قوله:

لِوَجْهِكَ فِي الْإِحْسَانِ بَسْطٌ وَبَهْجَةٌ أَنَا لَهُمَا قَفْوُ أَكْرَمِ وَالِدِ^(٥)

أما البيت فمطعون فيه بعدم تحديد قائله، إذ تعدد قائله يدل على صنعته، قال محقق ابن الناظم: "البيت لمغلس بن لقيط في تلخيص الشواهد

(١) أوضح المسالك (١ / ٩١).

(٢) انظر: أوضح المسالك (١ / ٩٩)، وشرح الأشموني (١ / ٥٣)، وشرح التصريح (١ / ١٠٧)، والمقاصد النحوية (١ / ٢٨٦).

(٣) شرح ابن الناظم (ص ٤٢).

(٤) انظر شرح ابن الناظم (ص ٤٢).

(٥) انظر الشاهد في أوضح المسالك (١ / ١٧٠)، وتلخيص الشواهد (ص ١٨١) والدرر اللوامع (١ / ١٨٢) وشرح الأشموني (١ / ٨٩).

ص ٩٤، وخزانة الأدب ٥: ٣٠١ و ٣٠٣ و ٣٠٥، وشرح شواهد الإيضاح ص ٥٧ والمقاصد النحوية ١: ٣٣٣، وللقيط بن مرة الأسدي في الحماسة البصرية ١: ٩٩ ومعجم الشعراء ص ٣٩٠ وبلا نسبة في أمالي ابن الحاجب ص ٣٨١ والكتاب ٢: ٣٦٥^(١) "وأما البيت الثاني، فمطعون فيه بجهالة قائله مطلقاً.

ثالثاً - اشترط النحاة في عمل الوصف المجرد من الألف واللام أن يعتمد على استفهام أو نفي، وقد احتجوا للنفي بشواهد لا ينقضي منها العجب، إذ هي مما لا يصح الاحتجاج به، وتنفي بوضوح ما يزعمه النحاة من بناء القواعد على الكثرة والاطراد، إذ لو كان مثل هذه القاعدة شائعة فما الداعي للاحتجاج بشواهد مجهولة أو غير موثقة مع قلة بادية، ومن ذلك قوله:

خَلِيلِيَّ مَا وَافٍ بِعَهْدِي أَنْتَمَا إِذَا لَمْ تَكُونَا لِي عَلَى مَنْ أَقَاطِعُ^(٢)

قال المحقق: "ولم أفف لهذا الشاهد على نسبة لقائل معين، ولا عثرت له على سوابق أو لواحق تتصل به"^(٣) ومثله في الجهالة قوله:

غَيْرُ نَاهٍ عِدَاكَ، فَاطَّرَ اللَّهُ—و، وَكَأَنَّ تَغْتَرَّرَ بِعَارِضٍ سَلْمٌ^(٤)

(١) أوضح المسالك (١ / ١٧٠) المكتبة العصرية

(٢) شرح ابن عقيل (١ / ٩٠)

(٣) انظر الشاهد في: شرح ابن عقيل (١ / ٩٠).

(٤) انظر الشاهد في: شرح ابن عقيل (١ / ٩٠)

ومثله قوله:

فَمَا بَاسِطٌ خَيْرًا، وَلَا دَافِعٌ أَدَىٰ عَنِ النَّاسِ إِلَّا أَنْتُمْ آلَ دَارِمٍ (١)

هذا فضلا عن بيت لأبي نواس لا يحتج به أيضا هو قوله:

غَيْرُ مَأْسُوفٍ عَلَى زَمَنِ يَنْقُضِي بِالْهَمِّ وَالْحَزْنَ (٢)

وهذه الشواهد مما لا يجيز النحاة الاحتجاج بها لمخالفتها ما سطره في أصولهم من ضوابط وسمات ما يصح الاحتجاج به نحويا.

رابعا - أوجب النحاة تقديم الخبر إذا عاد عليه ضمير من المبتدأ، ومثلوا لذلك بقولهم: في الدار صاحبها، وعلى التمرة مثلها زيدا، واحتجوا للقاعدة المجازة بما لا يدل على كثرة أو شيوع لتفرده في كتبهم، ولمخالفته ما اشترطوه في الشاهد، وهو قوله:

أَهَابُكَ إِجْلَالًا وَمَا بِكَ قُدْرَةٌ عَلَيَّ، وَكَانَ مِْلْءُ عَيْنِ حَبِيبُهَا (٣)

قال الشيخ محمد محيي الدين: " هذا البيت قد نسبه قوم منهم أبو عبدة البكري في شرحه على الأمالي ص ٤٠ لنصيب بن رباح الأكبر، ونسبه آخرون منهم ابن نباتة المصري إلى مجنون ليلي". (٤)

خامسا - جوز النحاة تقدم خبر دام على اسمها خلافا لابن معط، قال ابن عقيل: " وذكر ابن معط أن خبر دام لا يتقدم على اسمها فلا تقول: لا

(١) انظر الشاهد في: شرح ابن عقيل (١ / ٩٠)

(٢) انظر: في شواهد العيني (١ / ٥٣٧)، وشرح التصريح (١ / ١٧٦) وشرح الأشموني (١ / ٢١٣).

(٣) ابن عقيل (٢ / ١١٣)

(٤) ابن عقيل (١ / ١٢٧)

أصاحبك مادام قائما زيد، والصواب جوازه (١) " واحتجوا لهذا الجواز الذي رفضه ابن معط بشاهد وحيد مطعون فيه، هو قوله:

لَا طَيْبَ لِلْعَيْشِ مَا دَامَتْ مُنْغَصَةً لَذَاتُهُ بِادِّكَارِ الْمَوْتِ وَالْهَرَمِ (٢)

قال الشيخ محمد محيي الدين: " البيت من الشواهد التي لم يعين قائلها أحد ممن اطلعنا على كلامه (٣) واحتج له الشيخ المحقق ببيت آخر مجهول، هو قوله:

مَا دَامَ حَافِظُ سِرِّي مَنْ وَثِقَتْ بِهِ فَهُوَ الَّذِي لَسْتُ عَنْهُ رَاغِبًا أَبَدًا (٤)

ومما يتعلق بالباب ذاته إجازة سبق شبه النفي لزال التي من أخوات كان محتجين له بشاهد لا يحقق كثرة أو شيوعا، هو قوله:

صَاحَ شَمْرٌ وَكَأَنَّ تَزَلُّ ذَاكِرَ الْمَوْتِ فَتَسِيَانَهُ ضَلَّالٌ مُبِينٌ (٥)

فالبيت مجهول فرد بنيت عليه قاعدة اشتهرت في الدرس النحوي.

سادسا - قال ابن هشام: " وأما لا فإعمالها عمل ليس قليل، والغالب أن يكون خبرها محذوفا حتى قيل بلزوم ذلك والصحيح جواز ذكره (٦) "، ثم احتج لذلك بشاهد لا يمثل كثرة أو شيوعا، هو قوله:

(١) انظره في: شواهد العيني (٢/ ٢٠)، و شرح التصريح (٢/ ٣٠)، و همع الهوامع (٢/

٤٨)، والدرر اللوامع (٢/ ٥٧).

(٢) ابن عقيل (١/ ١٢٧).

(٣) المرجع السابق

(٤) المرجع السابق

(٥) أوضح المسالك (٢/ ٢٥٥).

(٦) أوضح المسالك (٢/ ٢٥٥)

تَعَزَّ فَلَا شَيْءَ عَلَى الْأَرْضِ بَاقِيًا وَلَا وَزْرًا مِمَّا قَضَى اللَّهُ وَاقِيًا^(١)

قال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد "وهذا البيت من الشواهد التي لم يذكروا لها قائلاً معينا^(٢)"

سابعاً – في مسألة كسر همزة إن وفتحها يذكر النحاة جواز ذلك إذا ما وقعت إن جواب قسم وليس في خبرها اللام نحو: حلفت أن زيذا قائم بالفتح والكسر، واحتجوا له بقوله:

لِتَقْعُدَنَّ مَقْعَدَ الْقَصِيِّ مَنِي ذِي الْقَادُورَةِ الْمُقْلِيِّ
أَوْ تَحْلِفِي بِرَبِّكَ الْعَلِيِّ أَنِّي أَبُو ذِيكَ الصَّبِيِّ^(٣)

قال الشيخ محمد محيي الدين: "البيتان ينسبان إلى ربيعة بن العجاج، وقال ابن بري: "وهما لأعرابي قدم من سفر فوجد امرأته وضعت ولدا فأنكره، والبيت ليس له قرين ومختلف في نسبه، ومن ثم مطعون في حجه"^(٤)

(١) انظره في: الخزانة (٥٣٠)، والمغني (٢٤٠)، و شذور الذهب (١٩٦)، وشواهد العيني (١٠٢/ ٢)، وشرح التصريح (١٩٩/ ١) وهمع الهوامع (١٢٥/ ١) والدرر اللوامع (١/ ٩٧).

(٢) ابن عقيل (١٤٥ / ١) الطلاع

(٣) انظر البيتين في: شواهد العيني (٢٣٢ / ٢)، وشرح التصريح (٢١٩ / ١)، وشرح الأشموني (٢٧٦ / ١)

(٤) البيت في سيبويه (٢٧٢ / ١)، والخصائص (٤٦٠ / ٢)، والإتصاف (٤٧٩)، وشرح المفصل (٥٤/ ٨) والخزانة (٦٧ / ٤) وشواهد العيني (٢٥٤ / ٢) وشرح التصريح (١ / ٢٢٥).

وفي الباب ذاته يذكر النحاة جواز إعمال لبيت وإهمالها إذا اتصلت بها ما الكافية، ويبنون تلك القاعدة على شاهد وحيد لا نظير له، وهو قول النابغة:

قَالَتْ أَلَا لَيْتَمَا هَذَا الْحَمَامَ لَنَا إِلَى حَمَامَتِنَا أَوْ نِصْفَهُ فَقَطَّ^(١)

ولا أدري كيف أجاز النحاة هذا الحكم بذلك البيت اليتيم الذي لا نظير له. ثامنا - ذهب النحاة إلى جواز الفتح والنصب والرفع في المعطوف على اسم لا النافية للجنس دون إعادة الجار محتجين لذلك بشاهد ساقط بجهالة قائله، هو قوله:

فَلَا أَبَ وَأَبْنَا مِثْلَ مَرْوَانَ وَأَبْنِهِ إِذْ هُوَ بِالْمَجْدِ ارْتَدَى وَتَأَزَّرَا

قال الشيخ محمد محيي الدين تعليقا على البيت: "ولم يعينوا القائل، والبيت من شواهد سيبويه، ولم ينسبه أحد من شراحه"، وفي موضع آخر قال: "قول رجل من بني عبد مناه بن كنانة يمدح مروان بن الحكم وابنه^(٢)" وأيما كان الأمر فالبيت فرد مجهول لا نظير له.

تاسعا - في باب لا النافية للجنس، أجاز النحاة دخول همزة الاستفهام على لا النافية للجنس مع بقاء عملها في ثلاث حالات، وعبارتهم في ذلك: "إذا قصد بالاستفهام التوبيخ أو الاستفهام عن النفي، فالحكم كما ذكر من أنه يبقى عملها وجميع ما تقدم ذكره من أحكام العطف والصفة وجواز

(١) انظر في: تلخيص الشواهد (ص ٤١٣)، وخرزانه الأدب (٤ / ٦٧) وشرح التصريح (١ /

٢٤٣) وشرح شواهد الإيضاح (ص ٢٠٧)، والدرر اللوامع (٢ / ٤٧٤)، وأمالي ابن

الحاجب (١ / ٤١٩).

(٢) ابن عقيل (٢ / ٩).

الإلغاء" (١) وجعلوا دليلاً عليه شواهد مفردة مجهولة، لا تصلح على شرائطهم للاحتجاج وذلك قول القائل:

أَلَا أَرْعَوَاءَ لِمَنِ وَكَلَّتْ شَبِيبَتُهُ وَأَذْنَتْ بِمَشْيِبِ بَعْدَهُ هَرَمٌ (٢)

قال الشيخ محمد محيي الدين معلقاً على البيت: "هذا البيت لم ينسبه أحد ممن استشهد به إلى قائل" (٣)

واستشهدوا للاستفهام عن النفي بقوله:

أَلَا اصْطَبَارَ لِسَلْمَى أَمْ لَهَا جَدٌّ إِذَا أَلَايَ الَّذِي لَقَاهُ أَمْنَالِي (٤)

قال الشيخ محمد محيي الدين: "والبيت نسب لمجنون بني عامر قيس بن الملوح" وقيس بن الملوح غير معروف الصفة، غير محدد النسبة، وقد عد الدكتور محمد عيد كل ما نسب لمجنون بني عامر في قسم الشواهد الموضوعية، قال: "ومن الشعراء الذين شك في وجودهم مجنون بني عامر، فقد جاء عن الأصمعي قوله: رجلان ما عرفا في الدنيا قط إلا باسم مجنون بني عامر وابن القرية فإنهما وضعهما الرواة، وجاء عن ابن الأعرابي أنه ذكر جماعة من بني عامر أنهم سئلوا عن المجنون فلم يعرفوه، وذكروا أن هذا الشعر كله مؤلف عليه" (٥)

(١) ابن عقيل (١٠/ ٢) طبعة دار الطلائع

(٢) انظر: شواهد العيني (٢ / ٣٦٠) وشرح التصريح (١/ ٢٥٤) وهمع الهوامع (١/ ١٤٧) اللوامع (١ / ١٢٨) شرح الأشموني (٢ / ١٤٠).

(٣) ابن عقيل (١٠ / ٢).

(٤) انظر المعني (١٥ ، ٦٩) ، وشرح شواهد (١٥ ، ٧٧) وشرح شواهد العيني (٢ / ٣٥٨) وهمع الهوامع (١/ ١٤٧) والدرر اللوامع (١/ ١٢٨).

(٥) الاستشهاد والاحتجاج باللغة (ص ١٧٠) ، الناشر عالم الكتب الطبعة ٣

ومن احتجاجهم للاستفهام الدال على التمني قوله:

أَلَا عُمَرَ وَكَيْ مُسْتَطَاعَ رُجُوعُهُ فَيَرَأْبُ مَا أَتَتْ يَدُ الْغَفَلَاتِ^(١)

فهذه ثلاث قواعد أجزت بثلاثة شواهد كل شاهد منها مفرد لا يمثل الكثرة ولا نظير له ولا قائل له معروف.

عاشرا - في باب ظن احتج النحاة لأفعال جعلوها من أخواتها بقول مجهول فرد لم يذكروا له نظيرا، ومن ذلك شاهد الفعل (درى)، وهو قوله:

دُرَيْتَ الْوَفِيِّ الْعَهْدِ يَا عُرْوَةَ فَاعْتَبِطُ فَإِنَّ اغْتِبَاطًا بِالْوَفَاءِ حَمِيدٌ^(٢)

قال الشيخ محمد محيي الدين: " وهذا الشاهد لم ينسبوه لقائل معين"^(٣)، ومن ذلك الفعل (حجا)، فقد احتجوا بقوله:

قَدْ كُنْتُ أَحْجُو أَبَا عَمْرٍو أَخَا ثِقَةٍ حَتَّى أَلَمْتُ بِنَا يَوْمًا مُلَمَّاتٌ^(٤)

قال الشيخ محمد محيي الدين: " وهذا البيت نسبه ابن هشام إلى تميم بن مقبل، ونسبه صاحب المحكم إلى أبي شنبل الأعرابي"^(٥)

(١) انظر همع الهوامع ١: ٢٠٢ والدرر اللوامع (١/ ١٧١)، وابن عقيل (٢/ ١٠) وأوضح المسالك (٢/).

(٢) انظره في: الدرر اللوامع (١/ ١٣٢) ، وشرح الأشموني (٢/ ٢٣) ، وشدور الذهب (٣٦٠) ، وشواهد العيني (٢/ ٣٧٣) ، وشرح التصريح (١/ ٢٤٧) وهمع الهوامع (١/ ١٤٩) ، وأوضح المسالك (٢/ ٣٥).

(٣) ابن عقيل (٢/ ١٤)

(٤) انظره في شدور الذهب (٣٥٧) ، وشواهد العيني (٢/ ٣٧٦) وشرح التصريح (١/ ٢٤٧) ، والدرر اللوامع (١/ ١٣٠)

(٥) أوضح المسالك (٢/ ٣٣).

والبيت على هذا لا يحتج به لتعدد قائله، كما أنه لا يعد حجة لتفرده وعدم النظير، فلا يمثل لغة العرب المشترط لها الكثرة والاطراد، وقد نقل العيني أنه لم ينقل أحد من النحاة أن حجا يحجو ينصب مفعولين غير ابن مالك^(١)

حادي عشر- الجر بخلا وعدا. ذكر ابن عقيل الجر بخلا وعدا فقال:
 "ولم يحفظ سيبويه الجر بهما، وإنما حكاه الأخفش، فمن الجر بخلا قوله:
 خَلَا اللهُ لَنَا أَرْجُو سِوَاكَ، وَإِنَّمَا أَعْدُّ عِيَالِي شُعْبَةً مِنْ عِيَالِكَ"^(٢)

قال الشيخ محمد محيي الدين: "البيت من الشواهد التي لم يعينوا قائلها، ولم أقف له على سابق ولا لاحق"^(٣)، واحتجوا للجر بعدا بقوله:
 أَبْحَنَّا حِيَهُمْ قَتَلًا وَأَسْرًا عَدَا الشَّمْطَاءِ وَالطُّفْلِ الصَّغِيرِ"^(٤)

قال الشيخ محمد محيي الدين: "والبيتان من الشواهد التي لم نقف على نسبتها لقائل معين"^(٥)، فخلا وعدا جرنا اسمين في شاهدين مجهولين لا نظير لهما، والجر بهما من قواعد النحو الراسخة المشهورة ولا كثرة ولا اطراد.

(١) شواهد العيني (٢ / ٣٧٦)

(٢) انظر الشاهد في خزانة الأدب (٣ / ٣١٤)، شرح شواهد العيني (٣ / ١٣٧)، شرح التصريح (١ / ٣٦٣)، همع الهوامع (١ / ٢٢٦، ٢٣٢)، والدرر اللوامع (١ / ١٩٣ و١٩٧)، وشرح الأشموني (٢ / ١٦٣)، وحاشية ياسين (١ / ٣٥٥).

(٣) ابن عقيل (٢ / ١٠٤)

(٤) شواهد العيني (٣ / ١٢٣)، وشرح التصريح (١ / ٣٦٣)، وهمع الهوامع (١ / ٢٣٢)، والدرر اللوامع (١ / ١٩٧) وشرح الأشموني (٢ / ١٦٣)

(٥) شرح ابن عقيل (٢ / ١٧٥) دار التراث ١٩٨٠ / ١٤٠٠

ثاني عشر - في باب إعمال المصدر احتج النحاة للمصدر العامل عمل فعله معرفاً بأل ببيت فرد لا يمثل الكثرة المشروطة في قول مالك بن زغبة:

لَقَدْ عَلِمْتُ أُولَى الْمُغِيرَةِ أَنَّنِي كَرَرْتُ فَلَمْ أَنْكِلْ عَنِ الضَّرْبِ مَسْمَعًا^(١)

فالشاهد وحيد في بابه، إذ إنه ليس له نظير موثق في كتب النحاة، فقد أتبعه النحاة بشاهدين مجهولين لا يصح الاحتجاج بهما.

النمط الثاني - بناء قواعد على شواهد مصنوعة.

مما يخالف ضابط النحويين: (أطراد المنقول وكثرة الاستعمال) بل يخرج عليه كلية، وينسف دعوى بناء ما يجب ويجوز في قواعد النحو على هذا الضابط بناء النحاة عدداً من القواعد على شواهد مصنوعة، حكم بصنعتها ثقات بدليل لا يقبل الشك أو الطعن، ومن ذلك:

(أ) أقام سيبويه قاعدة مفادها: جواز مجيء اسم إن نكرة وخبرها نكرة مثله، محتجاً بما نسبه إلى امرئ القيس من قوله:

وَإِنَّ شِفَاءً عَبْرَةً مَهْرَاقَةً فَهَلْ عِنْدَ رَسْمٍ دَارِسٍ مِنْ مُعَوَّلٍ^(٢)

والشاهد على هذه الرواية في نصب (شفاء) اسماً لـ (إن) مع أنها نكرة. وهذه الرواية مما لم يثبتها إلا سيبويه، وقد علق البغدادي على الرواية قائلاً: "والرواية المشهورة في البيت " وإن شفائي " بالإضافة على ياء المتكلم، وهذا هو المشهور المعروف، والبيت من أول معلقة امرئ

(١) البيت في سيبويه (١ / ٩٩) والمقتضب (١ / ١٤) وشرح المفصل (٦ / ٩) ، والخزانة (٣ / ٤٣٩).

(٢) انظر سيبويه (١ / ٢٨٤)

القيس، ولم يذكر شراحها تلك الرواية، إلا أن الخطيب التبريزي قال: روى سيبويه هذا البيت وإن شفاءً عبرةً، واحتج بأن النكرة يخبر بها عن نكرة^(١). وقد علق الدكتور عبد العال سالم مكرم على البيت متهما سيبويه بوضعه قائلاً: "واضح من هذا النص أن سيبويه وحده هو الذي ذكر الرواية، وواضح أيضاً أن هذه الرواية صنعها سيبويه وغير الرواية المشهورة من أجل هذه القضية"^(٢)...

(ب) في قضية تعليق أفعال القلوب عن العمل بلام القسم.

استدل سيبويه ببيت من معلقة لبيد جاء على النحو الآتي:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَاتَيْنِ مَيِّتِي إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيَّشُ سِهَامَهَا^(٣)

والإمام عبد القاهر البغدادي يذكر بعد عرض البيت: "والبيت نسبه سيبويه في كتابه للبيد، والموجود في ديوانه إنما هو المصراع الثاني وصدوره (صادف منها غرة فأصبناها) " وذكر أنه طالع ديوان لبيد وبحث عن هذا الشطر في موضع آخر من الديوان غير المعلقة فلم يجده، ثم قال ولا يوجد للبيد في ديوانه شعر على هذا الروي غير المعلقة"^(٤)

قال الدكتور عبد العال سالم مكرم معلقاً على ذات البيت بعد نقله كلام البغدادي: "وهذه القضية التي أثارها البيت المنسوب للبيد قضية فيها نظر

(١) الخزانة (١ / ٦١) تحقيق عبد السلام هارون، دار الكتاب العربي للنشر

(٢) شواهد سيبويه من المعلقات عبد العال سالم مكرم (ص ٧٣) مؤسسة الرسالة الطبعة (١)

١٤٠٧

(٣) انظر سيبويه ١ : ٤٥٦

(٤) الخزانة (٤ / ١٤ و ١٥)

... فلو تحرى في النقل، ودقق في الرواية ووجد كتابه من هذا البيت اللقيط لأراح النحاة من هذه المعارك^(١) ...

(ج) قضية إضمار اسم أن المخففة.

احتج سيبويه والنحويون لذلك بقوله:

فِي فِتْيَةِ كَسِيُوفِ الْهِنْدِ قَدْ عَلِمُوا أَنْ هَالِكٌ كُلُّ مَنْ يَحْفَى وَيَنْتَعِلُ^(٢)

وقد ذكر الدكتور عبد العال سالم مكرم هذا البيت مثبتا صنعته قائلا: "ورجعت إلى كتاب خزانة الأدب ... فرأيت الرجل بصيرا بهذا الشاهد لأنه أثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن الشطر الثاني منه مصنوع، صنعه النحويون من أجل إثبات هذه القاعدة... وبهذا الاستشهاد تسقط قضية سيبويه التي ذكرها مبينا أن المخففة يليها الاسم مرفوعا بعد حذف الضمير، وبعد هذا النقد البناء يسقط الاستدلال به مع أنه فرض نفسه على كتب النحويين^(٣)"

(د) في قضية إعمال فعل عمل فعله، احتج النحاة بقول اللاحقي:

حَذِرْ أُمُورًا لَا تَضِيرُ وَأَمِنْ مَا لَيْسَ مُنْجِيَهُ مِنَ الْأَقْدَارِ^(٤)

قال السيوطي: "قال أبو العباس أحمد بن عبد الجليل التدميري في شرح شواهد الجمل: أخبر غير واحد من أصحابنا عن أبي محمد بن السيد البطليوسي، عن أخيه أبي عبد الله الحجازي عن أبي عمرو الطلمتكي عن

(١) شواهد سيبويه (ص ٧٧)

(٢) انظر سيبويه (١ / ٢٨٢).

(٣) شواهد سيبويه (ص ٨٢)

(٤) المزهر (١ / ١٨٠)، وشرح أبيات سيبويه، لابن السيرافي (١ / ٢٧٠)، وخزانة الأدب

(٣ / ٤٥٧).

أبي بكر الأدفوي، عن أبي جعفر النحاس، عن سليمان الأخفش عن محمد بن يزيد المبرد، قال: سمعت اللاحقي يقول: سأني سيويه هل تحفظ للعرب شاهدا على إعمال فعل؟ فوضعت له هذا البيت ^(١) " قال المبرد: " وهذا بيت موضوع محدث" ^(٢) قال السيرافي: " هذا بيت لا يصح عن العرب" ^(٣).

(هـ) ومما احتج به ووسم بالصنعة قوله:

هم القائلونَ الخيرَ والآمرونَه إذا ما خشوا من محدث الأمر معظما

ولم يرتفقُ والنَّاسُ محتضرونه جميعا وأيدي المُعتفينَ رواهقه ^(٤)

شاهد البيتين اتصال الضمير بنون جمع المذكر السالم، والأصل حذف هذه النون بعد اتصال الضمير.

قال المبرد: " وهذا لا يجوز في الكلام، لأنه إذا نون الاسم لم يتصل به الضمير، لأن المضمرة لا يقوم بنفسه، وإنما يقع معاقبا للتونين، نقول هذا ضارب زيدا غدا ... وقد روى سيويه بيتين محمولين على الضرورة وكلاهما مصنوع، وليس أحد من النحويين المفتشين يجيز مثل هذا الضرورة" ^(٥)

(١) انظر المزهر (١ / ١٨٠).

(٢) المقتضب (٢ / ١٧٠)

(٣) كتاب سيويه (١ / ٩٦)

(٤) الكامل للمبرد (١ / ٣٦٤)

(٥) الكامل في اللغة والأدب لمحمد بن يزيد المبرد (٢ / ٧٤٩).

النمط الثالث - منع قواعد تحقق فيها الضابط.

وهو أمر مثير في تلك القضية التي أتحدث فيها ، ذلك الضابط الذي وضعه النحاة (كثرة الاستعمال واطراد المنقول) ، جاعلين وجوده شرطاً للإجازة ، ومنعه سبباً للمنع وعدم الجواز ، وعلى الرغم من كثرة دوران هذا الضابط على أسنتهم وكثرة استنادهم عليهم في رد إجازات المخالفين وجدنا في القضايا المتقدمة ما يناقض ذلك الشرط ، ووجدنا النحاة يجمعون على بناء قواعد مجازة ومدرسة ومشهورة لا يتحقق فيها هذا الضابط ، سواء في ذلك ببنائهم القواعد على أمثلة مصنوعة لا تمت للشواهد بصلة ، أو ببنائهم القواعد على شواهد لا يتحقق فيها ضابط الكثرة والشيوخ لمخالفتها أصولهم وضوابطهم وشرائطهم في الشاهد الذي يكون حجة في بناء قواعدهم ، أو ببناء قواعد وسمت بالصنعة والوضع.

والذي أريد أن أتحدث عنه هنا شيء من العجب يشخص تناقض المنهج النحوي في تعامله مع النصوص وما ينتج عنها من إجازة ومنع، إذ إن النحاة الذين بنوا قواعدهم على تلك الشواهد السابقة التي لا تحقق كثرة ولا شيوعاً ردوا قواعد كثيرة تحقق فيها الكثرة والشيوخ بمقاييسهم لا لشيء إلا لأنها خالفت ما توصلوا إليه بل ما تمذهبوا به من الآراء، وسوف أدلل على ذلك بثلاث قضايا - غير عامد للحصر - توضح ما أردت توضيحه في شأن النحاة.

(أ) العطف على الضمير المخفوض دون إعادة الخافض:

ذهب جمهور البصريين إلى أن العطف على الضمير المسبوق بحرف جر لا يجوز إلا بإعادة حرف الجر مع المعطوف كقولنا: زيد مررت به

وبعمرو، فإن قلنا: مررت بزید وعمرو. كان الأسلوب عند الجمهور مما لا يصح ولا يجوز، وعليه جاءت قراءة سورة النساء: "فاتقوا الله الذي تسألون به والأرحام" ^(١) بجر الأرحام في قراءة الإمام حمزة الزيات.

فأنكر هذه الرواية ومنع القراءة بها المبرد، فقال: "لو صليت خلف إمام يقرأ بالكسر لحملت نعلي ومضيت" ^(٢) وضعفها الزمخشري قائلاً: "والجر على عطف الظاهر على المضمرة ليس بسديد، لأن الضمير المتصل متصل كاسمه، والجار والمجرور كشيء واحد، فكانا في قولك: مررت به وزيد، وهذا غلامه وزيد، شديدي الاتصال، فلما اشتد الاتصال لتكرره أشبه العطف على بعض الكلمة، فلم يجز. ووجب تكرار العامل، كقولك: مررت به وبزيد" ^(٣). وخطأها الزجاج في معاني القرآن وإعرابه، قال: "فأما الجر في الأرحام فخطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار شعر. وخطأ أيضاً في أمر الدين العظيم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تحلفوا، بأبائكم) فكيف يكون تتساعلون به وبالرحم على ذا" ^(٤)

وقد بنى المانعون رأيهم على نظر عقلي مفاده ما صرح به ابن مالك قال: "وللموجبين إعادة الجار والمجرور حجتان:

إحداهما: أن ضمير الجار شبيه التنوين ومعاقب له، فلا يعطف عليه كما لا يعطف على التنوين

(١) الحجة في القراءات العشر لابن خالويه (ص ٩٢).

(٢) الكشاف لجار الله الزمخشري (١ / ٤٩٣).

(٣) معاني القرآن وإعرابه ج ٢ ص ٦

(٤) شرح التسهيل (٣ / ٣٧٥)

والثانية: أن حق المعطوف والمعطوف عليه أن يصلحاً لحلول كل واحد منهما محل الآخر، وضمير الجر غير صالح لحلوله محل ما يعطف عليه إلا مع إعادة الجار... "ثم قال ابن مالك:" وفي الحجتين من الضعف ما لا يخفى"^(١). وعلى الرغم مما رد به ابن مالك من حجج منطقية تماثل ما رد به النحاة القاعدة، إلا أن هذا الذي الإصرار على تخطئه الأسلوب، ووصفه بعدم عربيته، وقبح الاستعمال لغة، هو نفسه الذي أجازته اللغة في نصوصها العليا، فالعطف على الضمير المسبوق بحرف جر بدون إعادة حرف الجر الداخل على الضمير ورد كثيراً في النصوص.

ومن ذلك قوله تعالى: "... فصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام"^(٢).

فعطف المسجد في الآية الأولى على الهاء في (به) دون إعادة الخافض، كما عطف الأرحام على الهاء في (به) في قراءة حمزة. ومثل الآية والقراءة ما أخرجه البخاري في صحيحه بباب (الإجارة إلى العصر) من قوله صلى الله عليه وسلم: "إنما مثلكم واليهود والنصارى"^(٣)

ولا ريب أن النص القرآني يكفي في التذليل على إبطال ما ادعاه جمهور النحاة من منع هذا النوع من العطف، إلا أننا نلفت النظر لما ورد من النصوص الشعرية التي تنتمي لعصر الاحتجاج، والتي بلغت كثرة لا

(١) سورة البقرة (آية ٢١٧)

(٢) سورة النساء آية في قراءة ابن عباس والحسن وابن رزين ومجاهد وقتادة والنخعي والأعمش انظر في القراءة

(٣) البيت من البسيط وهو مجهول القائل، انظر سيبويه (٢ / ٣٨٣)، وشرح المفصل لابن

يعيش (٣ / ٧٨)

يملك معها من عرف أصول الاحتجاج إلا أن يقر بها، ويسلم لها جواز ما منعه جمهرة النحويين بالنظر العقلي، ومن ذلك ما يأتي:

فاليوم قربت تهجوناً وتشتمناً فاذهب فما بك والأيام من عجب (١)

وقوله:

أَبْكَ أَيُّهُ بِيَ أَوْ مُصَادِرٍ مِنْ حُمْرِ الْجِلَّةِ جَابٍ حَشْوَرٍ (٢)

وقوله:

تُعَلِّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سَيُوفُنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غُوْطٌ نَفَانِفُ (٣)

وقوله:

هَلَّا سَأَلْتَ بِذِي الْجَمَاجِمِ عَنْهُمْ وَأَبِي نُعَيْمٍ ذِي اللِّوَاءِ الْمُحْرَقِ (٤)

ومنه أيضاً:

بَنَا أَبْدَا لَا غَيْرِنَا تُدْرِكُ الْمُنَى وَتَكْتَشِفُ غَمَاءُ الْخُطُوبِ الْفَوَادِحِ (٥)

ولعل هذا ما رجح عند الكوفيين الجواز دوم اشتراط إعادة الخافض.

(١) من الرجز، مجهول القائل سيبويه (٢ / ٣٨٢)

(٢) البيت من الطويل وهو لمسكين الدرامي، معاني القرآن للفراء (١ / ٢٥٢) وشواهد العيني (٤ / ١٦٤)

(٣) البيت من الوافر، البيت لمسكين الدارمي في ديوانه ص ٥٣؛ "والمقاصد النحوية ٤ / ١٦٤؛ وبلا نسبة في شرح عمدة الحافظ ص ٦٦٣؛ وشرح المفصل ٣ / ٧٩؛ ولسان العرب ٧ / ٣٦٥ "غوْط".

(٤) البيت من الطويل، شواهد الإيضاح (ص ٥٦ رقم ٧١) وشواهد العيني (٤ / ١٦٦).

(٥) البيت من البسيط، المراجع السابقة.

والباحث يتساءل مندهشاً: كيف يجوز النحاة عمل لبيت المتصلة بها ما الكافة بشاهد وحيد لا يسلم من طعن، ثم يرفضون إجازة العطف على الضمير بدون إعادة الجار وقد ورد فيه عديد الشواهد العربية الموثقة المنوعة: قرآنا وحديثا وشعرا!

(ب) تقديم المفعول على الفاعل المشتمل على ضمير يعود على ذلك المفعول.

حكم النحاة على هذه المسألة حكما مسبقا مفاده أن تقدم المفعول في هذه الحالة شاذ أو ضرورة، وقد أوجز ابن مالك ذلك الحكم بقوله:

وَشَاعَ نَحْوُ خَافَ رَبَّهُ عَمْرٌ وَشَذَّ نَحْوُ زَانَ نَوْرَهُ الشَّجَرُ

قال الأشموني شارحا: "وشذ في كلامهم تقديم الفاعل الملتبس بضمير المفعول عليه نحو زان نوره الشجر لما فيه من عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة ... والنحويون إلا أبا الفتح يحكمون بمنع هذا... وتأول المانعون بعض هذه الأبيات على خلاف ظاهرها" (١). وعلق الصبان في حاشيته بما يفيد منع الجمهور هذه المسألة، وكذا ذكر العيني في شرح الشواهد (٢).

وعلق ابن الناظم على بيت أبيه بما يفيد المنع فقال: "فلو كان الفاعل ملتبسا بضمير وجب عند أكثر النحويين تأخيره عن المفعول به... لأنه لو تأخر المفعول عاد الضمير على متأخر لفظا ورتبة، والحق أن ذلك جائز في الضرورة لا غير" (٣)

(١) شواهد الإيضاح

(٢) شرح ابن الناظم (ص ١٦٥) وشرح ابن عقيل (١ / ٢٧٤).

(٣) شرح الكافية الشافية (٢ / ٥٨٣)

وإن كان ابن مالك حكم في الخلاصة بالشذوذ، فقد حكم في الكافية بالقلّة فقال: وقل " زان نوره الشجر" وحكم في شرح الكافية بعدم الحسن، قال: " ولم يحسن تقديم الفاعل متصلاً به ضمير عائد إلى المفعول نحو: زان نوره الشجر (١)

فالكلمة تكاد تتفق على رد النص وعدم اعتباره حكماً على القواعد المصطنعة، وقد أسرف بعضهم في رد النصوص بالمنطق العقلي على نحو ما يبهر به الرضي عبارة ابن الحاجب في الكافية "وامتنع ضرب غلامه زيدا" فقال: " إنما لم يجز ضرب غلامه زيدا، لأن غلامه فاعل، وأصل الفاعل أن يلي الفعل، فهو مقدم على زيد لفظاً وأصلاً فيكون الضمير قبل الذكر، ولا يجوز ذكر ضمير مفسره إلا في ضمير الشأن" (٢).

غير أنه من يطالع كتب المسائل يدرك أن هذا الحكم يخالف المبدأ الذي بنى عليه النحاة القواعد في هذه المسألة ورودا ينفي عنها وصف الشذوذ.

لَمَّا رَأَى طَالِبُوهُ مُصْعَبًا ذُعِرُوا وَكَادَ لَوْ سَاعَدَ الْمَقْدُورُ يَنْتَصِرُ (٣)

فقد أقر في قوله " طالبوه مصعباً " المفعول به عن الفاعل مع أن في الفاعل ضميراً يعود على المفعول المتأخر لفظاً ورتبة

ومثله قول حسان:

وَلَوْ أَنَّ مَجْدًا أَخَذَ الدَّهْرَ وَاحِدًا مِنْ النَّاسِ أَبْقَى مَجْدُهُ الدَّهْرَ مُطْعَمًا (٤)

(١) شرح الكافية للرضي (٢ / ١٧٨)

(٢) البيت من البسيط. شواهد العيني (٢ / ٥٠١) وشرح التسهيل (١ / ١٦١)

(٣) البيت من الطويل، وقائله حسان بن ثابت، ديوان حسان (ص ٣٩٨) وشواهد العيني (٢ / ٤٩٧).

(٤) البيت من البسيط، وقائله سليل بن سعد. أمالي بن الشجري (١ / ١٠١) والدرر اللوامع

(١ / ١١٥).

فأخر المفعول " الدهر " عن الفاعل " مجده " مع اشتغال الفاعل على
ضمير يعود المفعول به المتأخر لفظاً ورتبة
ومنه قول سليط بن سعد:

جَزَى بَنُوهُ أَبَا الْغِيلَانَ عَنْ كِبَرٍ وَحُسْنِ فِعْلٍ كَمَا يُجْزَى سِنِمَارَ (١)

ففي الفاعل بنوه ضمير يعود على المفعول به أبا الغيلان وهو متأخر
عنه لفظاً ورتبة.

ومثله قوله:

كَسَا حِلْمُهُ ذَا الْحِلْمِ أَثْوَابَ سُودِدِ وَرَقَّى نَدَاهُ ذَا النَّدَى فِي ذُرَى الْمَجْدِ (٢)

ومثله قوله:

لَمَّا عَصَى أَصْحَابُهُ مُصْعَبًا أَدَّى إِلَيْهِ الْكَيْلَ صَاعًا بِصَاعِ (٣)

ومثله قوله:

فقدم الفاعل في كل ما مضى على المفعول به مع اشتغاله على ضمير
عائد على المفعول المتأخر لفظاً ورتبة.

ولكثره شوهد المسألة وشيوعها على السنة العرب الفصحاء نستطيع
أن نحكم بجواز المسألة في السعة بلا شذوذ ولا ضعف ولا قلة، ونستطيع
أن نقول مع محقق شروح الألفية الشيخ / محمد محيي الدين: " ... ونرى

(١) البيت من الطويل. قائله مجهول، تلخيص الشواهد (ص ٤٩٠) وتذكرة النحاة (٤/ ٣٦).

(٢) البيت من البسيط، ونسب لأحد أصحاب مصعب، المراجع السابقة.

(٣) البيت من الطويل، وقائله أبو جندب الهذلي، ديوان أبي جندب (٢٨٩)، وخرزانة الأدب (١)

أن الإنصاف وإتباع الدليل يوجبان علينا أن نوافق هؤلاء الأئمة على ما ذهبوا إليه وإن كان الجمهور على خلافه، لأن التمسك بالتعليل مع وجود النص على خلافة مما لا يجوز، وأحكام العربية يقضي فيها على وفق ما ورد عن أهلها " (١)

وهذه العبارة الأخيرة ذهبية في بابها لو أجريناها على قضايا الخلاف جميعاً لتغيرت كثرة من الأحكام الشائعة في الدراسات النحوية، وعليه نقول بجواز المسألة دون الحكم المسبق.

(ج) اشتراط استكمال الخبر لجواز العطف على اسم إن بالرفع.

منع جمهور البصريين العطف على اسم إن بالرفع قبل استكمال الخبر متجاوزين النصوص الواردة في جواز ذلك متمسكين بنظر عقلي مفاده ما عبر عنه ابن الأنباري بقوله: "وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: الدليل على أن ذلك لا يجوز أنك إذا قلت إنك وزيد قائمان وجب أن يكون زيد وتكون إن عاملة في خبر الكاف وقد اجتمعا في لفظ واحد وذلك محال فلو قلنا إنه يجوز فيه العطف قبل تمام الخبر لأدى ذلك إلى أن يعمل في اسم واحد عاملان، وذلك محال" (٢)

وعقب ابن الناظم على بيت أبيه:

وَجَائِزٌ رَفْعُكَ مَعْطُوفًا عَلَى مَنْصُوبٍ إِنْ بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمِلًا

قائلا: "ولا يجوز أن يكون معطوفا على محل إن مع اسمها من الرفع بالابتداء، لأنه يلزم منه تعدد العامل في الخبر، إذ الرفع للخبر في هذا الباب

(١) أوضح المسالك.

(٢) الإنصاف (١/ ١٥٨).

هو الناسخ للابتداء، وفي باب المبتدأ هو المبتدأ، فلو جيء بخبر واحد لاسم إن ومبتدأ معطوف عليه لكان عامله متعدداً، وأنه ممتنع، ولهذا لا يجوز رفع المعطوف قبل الخبر....^(١)

ولا ريب أن هذه الشرط الذي اشترطه الجمهور خالف نصوصاً عدة موثقة السند واضحة المتن تجيز القاعدة دون شرط الاستكمال الذي فرض على النص، ومن ذلك قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِّينَ"^(٢)، وقوله تعالى في قراءة: "إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ"^(٣) برفع (ملائكته) عطفاً على (إن الله).

ومن ذلك قول ضابئ بن الحارث البرجمي:

فَمَنْ يَكُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ فَإِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَغَرِيبٌ^(٤)

فعطف " قيار " بالرفع على اسم إن قبل استكمال خبرها، ولصراحة هذا الشاهد وقوة دلالاته على جواز القاعدة، رد الشيخ محمد محي الدين تأويلات المؤلفين فيه فقال: " ففي بيت الشاهد يتعين أن يكون المذكور هو خبر إن والمحذوف هو خبر المبتدأ؛ لأن هذا الخبر المذكور مقترن، وخبر المبتدأ لا يقترن باللام إلا قليلاً، والحمل على الشاذ - ما أمكن غيره - لا يجوز، والذهاب إلى أن اللام زائدة لا لام ابتداء مما لا داعي إليه " ^(٥).

(١) شرح ابن الناظم (ص ١٢٦)

(٢) سورة المائدة (آية ٩٣).

(٣) القراءة (إن الله وملائكته... برفع ملائكته لأبي عمرو وابن عباس انظر البحر المحيط ٧ / ٢٨٤).

(٤) البيت من الطويل وقائله ضابئ بن الحارث البرجمي الكتاب (١ / ٣٨) والهمع (٢ / ١٤٤)

(٥) هامش أوضح المسالك (١ / ٣٢١)

ومثل ما مضى من الشواهد قول بشر بن أبي خازم:

وإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَا وَأَنْتُمْ بُغَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقٍ^(١)

والشاهد عطف أنتم على إنا أي على الضمير الواقع اسماً لأن.

ومنه أيضاً قول القائل:

يَا لَيْتَنِي وَأَنْتِ يَا لَمِيسُ فِي بَلَدَةٍ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسُ^(٢)

والشاهد فيه " وأنت " بكسر التاء - فإنه ضمير رفع على ما هو معلوم، وقد رأى الفراء أنه معطوف على اسم " ليت " المنصوب محلاً وهو يا المتكلم، وقد سوى الفراء بهذا بين إن وأخواتها في جواز العطف عليها دون استكمال الخبر.

ورغم هذه الأدلة والشواهد الثابتة، فإن النحاة عامة ونحاة البصرة خاصة ذهبوا إلى تأويل هذه النصوص، مبطلين المبدأ العام في بناء القواعد، أقصد (الاستعمال والاطراد)، بل ذهب سيبويه بعيداً في قوله: " واعلم أن ناساً من العرب يغلطون فيقولون إنهم أجمعون ذاهبون وإنك وزيد ذاهبان " وهو حكم صريح على الفصحاء بالخطأ، ثم ذهب إلى تأويل القراءة القرآنية تأويلاً بعيداً متكلفاً، فقال: "ولك أن تحمل هذا النحو على التقديم والتأخير بل على أن ما بعد المعطوف خبر له دل على خبر المعطوف عليه"^(٣)

(١) البيت من الوافر وقائله بشر بن خازم، في ديوانه (١ / ١٩٠) شرح المفصل (٨ / ٦٩) والخزانة (٤ / ٣١٥).

(٢) البيت من الرجز وقائله عامر بن الحارث النميري في ديوانه (ص ٥٢) وفي شرح التصريح لرؤية (١ / ٥٢) وفي الهمع (٢ / ١٤٤).

(٣) الكتاب (٢ / ١٥٥).

وفسر ابن مالك تأويل سيبويه فقال: "وحمل سيبويه ما أوهم العطف قبل التمام على التقديم والتأخير، فالتقدير عنده ... إن الذين آمنوا والذين هادوا من آمن بالله واليوم الآخر فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والصابئون كذلك" (١) وقد تمسك الكسائي بما سبق معرضاً عن التأويل المتكلف وأيده الفراء في اسم إن المبني. ولأستاذ عباس حسن تعقيب رصين على هذه القضية إذ قال: "ولا اعتداد برأي من يرفض الرفع في هذه الصورة" (٢)

ولا ريب أن القاعدة التي قررها الجمهور وانتصروا لها تخالف منهجيه الاستدلال والاحتجاج.

الخاتمة والنتيجة

(١) شرح التسهيل (٢ / ٤٩ و ٥٠).

(٢) النحو الوافي (١ / ٦٧٠).

حاولت في فقرات هذا البحث أن أتناول جزئية مهمة من كليات نحونا العربي، هذه الجزئية هي ضابط (اطراد المنقول وكثرة الاستعمال) الذي جعل النحاة وجوده شرطاً للجواز والقياس، وعدمه سبباً في الرد، والحكم بالشذوذ أو الضعف، فحاولت تتبع إجراء هذا الضابط في عمل النحاة، فتبين لي أن خلافاً أصاب تطبيق هذا الضابط حال تطبيقه، وأن النحاة لم يلزموا أنفسهم به في جميع عملهم، وإن تشددوا في تطبيقه حال الخلاف، ورد حجج المخالفين من النحاة.

آية ذلك ما دلت عليه في هذا البحث، إذ وجدت النحاة يبنون قواعد كثيرة على غير هذا الضابط، تمثل ذلك في بناء النحاة قواعد عدة على أمثلة مصنوعة دون وجود شواهد فضلاً عن كونه مطرداً أو مسموعاً، ثم بناؤهم قواعد عدة على شواهد لا يصح الاحتجاج بها أصلاً - كما نصت على ذلك ضوابط النحاة - مثل شواهد فردية لا نظير لها، أو شواهد مطعون في صحتها بالجهالة أو التعدد أو الصنعة، ومما يزيد ذلك الأمر وضوحاً خلل تطبيق الضابط: ردهم قواعد تحقق فيها ضابط السماع والاطراد والكثرة.

وقد دلت على هذا الخلل البادي في عمل النحاة بعدد من القضايا وقع فيها الخلل دون قصد للاستقصاء، إذ الاستقصاء لا يكفي هذا القدر الصغير من الأوراق.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الترجمة

I tried in the paragraphs of this research to address partial important colleges toward us Arab, this partial is abundance officer and common that make grammarians presence requirement for passport and measurement and whether or not a reason to respond and governance homosexuality or weakness, I tried to follow the conduct of the officer in the work of the grammarians, So it is clear to me that the imbalance hit the application of this officer, applied, and grammarians did not commit themselves in all their work, though strong, in its application if the dispute reportedly arguments violators of grammarians, a verse that is demonstrated in this research, as found grammarians build many rules on non-officer, representing the in building grammarians rules several examples made without the presence of witnesses as well as the multitude or common, and their construction several rules on evidence not properly invoked as originally stipulated by the grammarians such as individual controls unparalleled evidence or evidence poked in Paljhalh correctness or multiculturalism or workmanship, which increases it is obvious defect application response officer check the rules and common multitude officer. Have demonstrated that the apparent imbalance in the work of the grammarians number of issues in which the defect occurred inadvertently to the survey, since the survey is not enough for this small amount of stock. And Praise be to Allah, the Lord of the Worlds arrived at O Prophet Muhammad and his family and peace.

ثبت المراجع والمصادر

- (١) ابن الأنباري وجهوده في النحو رسالة دكتوراه – جميل علوش، رسالة قدمت لجامعة القديس يوسف – بيروت ١٩٧٧
- (٢) الاستشهاد والاحتجاج باللغة د. محمد عيد عالم الكتب
- (٣) الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه وأثره في تاريخ النحو، أمان الدين حتحات، دار الرفاعي للنشر ودار القلم العربي
- (٤) الاقتراح في علم أصول النحو، لجلال الدين السيوطي، قرأه وعلق عليه الدكتور محمود سليمان ياقوت ١٤٢٦ – ٢٠٠٦، دار المعرفة الجامعية
- (٥) ارتشاف الضرب: لأبي حيان الأندلسي. تحقيق. د. رجب محمد عثمان، وراجعته الدكتور رمضان عبد التواب الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة ١٩٩٨ م
- (٦) الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة كمال الدين بن الأنباري قدم لها وعني بتحقيقها سعيد الأفغاني، مطابع الجامعة السورية ١٩٥٧
- (٧) إنباء الرواة عن أنباء النحاة لأبي الحسن علي بن يوسف – تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم دار الفكر العربي القاهرة ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت ط (١) ١٤٠٦ – ١٩٨٦
- (٨) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي ومعه كتاب الانتصاف من الإنصاف تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية – صيدا، بيروت
- (٩) أسس الترجيح في كتب الخلاف فاطمة محمد طاهر، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه جامعة أم القرى

- (١٠) أصول التفكير النحوي د. علي أبو المكارم (بيروت ١٩٧٣)
- (١١) أمالي ابن الشجري - هبة الله بن علي الشجري - حيدر آباد ١٣٤٩
- (١٢) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر المكتبة العصرية، بيروت.
- (١٣) البحث اللغوي عند العرب، د. أحمد مختار عمر. عالم الكتب، الطبعة الثامنة ٢٠٠٣
- (١٤) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي مطبعة السعادة القاهرة الطبعة الأولى ١٣٢٨
- (١٥) تذكرة النحاة لأبي حيان حقه عفيف عبد الرحمن مؤسسة الرسالة ط (١) ١٤٠٦ - ١٩٨٦
- (١٦) التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان تحقيق الدكتور حسن هنداوي الطبعة الأولى دات دار القلم دمشق.
- (١٧) تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري تحقيق الدكتور عباس مصطفى الصالحي دار الكتاب العربي ط ١ ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- (١٨) الجنى الداني في حروف المعاني: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي د فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م
- (١٩) حاشية ياسين الحمصي على التصريح: مطبوع بهامش التصريح لخالد الأزهري طبعة دار الفكر بيروت بدون تاريخ
- (٢٠) الحيوان لأبي عثمان الجاحظ تحقيق عبد السلام هارون: الناشر مصطفى البابي الحلبي ١٣٨٤ - ١٩٦٥ الطبعة الثانية

- (٢١) لخصائص أبو الفتح عثمان بن جني - دار الكتب المصرية ١٩٥٢ -
١٩٥٣
- (٢٢) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القاهر البغدادي طبعة بولاق
١٢٩٩، الطبعة الأولى
- (٢٣) الدرر اللوامع على همع الهوامع لأحمد بن الأمين الشنقيطي ط ٢ دار
المعرفة ببيروت ١٩٧٣
- (٢٤) ديوان حسان ثابت الأنصاري تحقيق الدكتور وليد عرفات دار صادر
- بيروت ١٩٧٤.
- (٢٥) شرح أبيات سيبويه لأبي سعيد السيرافي، تحقيق محمد علي الريح
هاشم مكتبة الكليات الأزهرية ودار الفكر بالقاهرة.
- (٢٦) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ومعه منحة الجليل تأليف محمد
محيي الدين عبد الحميد - دار الطلائع د.ت.
- (٢٧) شرح ابن الناظم أبو عبد الله بدر الدين تحقيق محمد باسل عيون
السود - دار الكتب العلمية ١٤٢٠ - ٢٠٠٠.
- (٢٨) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك تحقيق أ طه عبد الرؤوف سعد
المكتبة الوقفية د.ت.
- (٢٩) شرح التسهيل لابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله
الطائي الجبائي الأندلسي تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد والدكتور
محمد بدوي المختون. هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤١٠
- (٣٠) شرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد بن عبد الله الأزهرى تحقيق
محمد باسل عيون السود. دار الكتب العلمية ا.د.ت.

- (٣١) شرح الكافية الشافية لابن مالك تحقيق: عبد المنعم احمد هريدي، دار المأمون للتراث ومركز البحث العلمي بجامعة أم القرى الطبعة الأولى ١٤٠٢ ١٩٨٢.
- (٣٢) شرح المفصل، لموافق الدين ابن يعيش الطبعة المنيرية، وطبعة دار الكتب العلمية، بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٢٢ - ٢٠٠١ د. إميل بديع يعقوب.
- (٣٣) شفاء العليل في إيضاح التسهيل، لمحمد بت عبيسي السلسيلي، تحقيق د. الشريف عبد الله علي الحسيني البركاتي — دار الفضيلة بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٩٨٦.
- (٣٤) شواهد سيبويه من المعلقات د. عبد العال سالم مكرم مؤسسة الرسالة الطبعة (١) ١٤٠٧.
- (٣٥) شواهد العيني على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك دار إحياء الكتب العربية فيصل البابي الحلبي.
- (٣٦) شفاء العليل في إيضاح التسهيل، لمحمد بن عبيسي السلسيلي، تحقيق د. الشريف عبد الله علي الحسيني البركاتي — دار الفضيلة بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٩٨٦.
- (٣٧) طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي ط ٢ دار المعارف
- (٣٦) القاعدة النحوية د. أحمد عبد العظيم عبد الغني دار الثقافة الجامعية — القاهرة
- (٣٨) الكامل للمبرد. أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: د. محمد أحمد الدالي الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.

- (٣٩) الكتاب لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر تحقيق عبد السلام هارون
عالم الكتب
- (٤٠) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه
التأويل، الزمخشري تصحيح مصطفى حسين أحمد، نشر دار الكاتب
العربي، ١٩٨٦.
- (٤١) المزهري في علوم اللغة وأنواعها ١١ ٢٣٤ تحقيق أحمد جاد
المولى (صيدا - بيروت ١٩٥٦)
- (٤٢) المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل، تحقيق وتعليق د. محمد كامل
بركات، منشورات جامعة أم القرى، دار المدني للطباعة والنشر
١٤٠٥ — ١٩٨٤.
- (٤٣) معاني القرآن للفراء عالم الكتب الطبعة الثانية ١٩٨٠ تحقيق أحمد
يوسف نجاتي ومحمد علي النجار.
- (٤٤) مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري تحقيق وشرح
الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب الطبعة الأولى الكويت ١٤٢١ —
٢٠٠٠.
- (٤٥) المقتضب، المبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة وهامشها، للنشر
والتوزيع ١٤١٠ - ١٩٩٠
- (٤٦) من تاريخ النحو، سعيد بن محمد بن أحمد الأفغاني، مكتبة الفلاح
- (٤٧) النحو الوافي. تأليف الأستاذ عباس حسن الطبعة الثالثة - دار
المعارف بالقاهرة د.ت
- (٤٨) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للإمام جلال الدين السيوطي تح
الدكتور عبد العال سالم مكرم - مؤسسة الرسالة ١٤١٣ - ١٩٩٢

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١-	ملخص	٢٤٣٤
٢-	Abstract	٢٤٣٥
٣-	المقدمة:	٢٤٣٦
٤-	المبحث الأول : كثرة الاستعمال واطراد المنقول في العرف النحوي تنظيرا.	٢٤٣٨
٥-	المطلب الأول: الشاهد الشعري ومكانته في قضية الاحتجاج والاستدلال.	٢٤٣٨
٦-	المطلب الثاني : كثرة الاستعمال واطراد المنقول	٢٤٤٥
٧-	المبحث الثاني : من مظاهر الخلل في تطبيق الضابط	٢٤٥٤
٨-	المطلب الأول : قواعد بنيت دون شواهد.	٢٤٥٤
٩-	المطلب الثاني قواعد بنيت على شواهد لا يتحقق فيها الضابط	٢٤٦٥
١٠-	النمط الأول: قواعد بنيت على شواهد تخالف ضوابط الاستشهاد.	٢٤٦٥
١١-	النمط الثاني - بناء قواعد على شواهد مصنوعة.	٢٤٧٦
١٢-	النمط الثالث - منع قواعد تحقق فيها الضابط.	٢٤٨٠
١٣-	الخاتمة والنتيجة	٢٤٩٠
١٤-	الترجمة	٢٤٩٢
١٥-	ثبت المراجع والمصادر	٢٤٩٣
١٦-	فهرس الموضوعات	٢٤٩٨

بسم الله